

الفصل السادس :

إدارة القروض والاستثمارات في المؤسسات المالية وأساليب تحليل الائتمان

مقدمة :

إن لقطاع البنوك تأثير هام على معظم القطاعات الاقتصادية والمالية في أي دولة، فهي تقوم بدور حيوي خاصة فيما يتعلق بدفع التنمية والتطور لهذه القطاعات، ولأن معظم الدول ومنها الجزائر اتجهت نحو اقتصاد السوق وسياسة التحرر الاقتصادي ونخص بالذكر هنا تحرير وعمولة الخدمات المالية وتكنولوجيا المعلومات المصرفية، الشيء الذي أدى إلى تنوع نشاطات البنك وازدياد درجة تعقيدها، وقد كان لزاما على النظام المصرفي العمل على مواكبة هذه التطورات ومواجهة تحديات المنافسة الجديدة، وبحكم وظيفة البنك كوعاء للمدخرات عليه إقراض هذه المدخرات المتاحة وتوزيعها على مختلف القطاعات الاقتصادية لدفع عملية النشاط الاقتصادي وتحقيق أهداف خطة التنمية الاقتصادية القومية من جهة، ومن جهة أخرى البحث عن الربح كون أن هذه العملية تمثل المحور الرئيسي لإيرادات أي بنك مهما تعددت مصادر الإيرادات الأخرى، هذا ما يجعل المسئولين في البنك يولون عناية هامة للوظيفة الائتمانية وخاصة فيما يتعلق بجانب منح القروض، وهذا من خلال وضع سياسات ملائمة من أجل سلامة مخفضة القروض وتحقيق عوائد مرتفعة للبنك عند أقل مستويات ممكنة من المخاطر المصاحبة لقرارات منح الائتمان، إن وجود مجموعة من العناصر والمكونات في أي إستراتيجية اقراضية من جهة، ومن جهة أخرى عدم وجود إستراتيجية اقراضية نمطية بسبب اختلاف المصارف من

حيث التخصصات ومن حيث الأهداف وحجم رأس المال، عقد كثيرا من مهمة متخذي قرار الائتمان. خاصة وأن الأساليب التقليدية المعتمدة في قرارات منح الائتمان المصرفي لم تعد تستجيب لاحتياجات متخذي قرار الائتمان بسبب محدوديتها وتزايد المعطيات الخاصة بطالبي التمويل، ومن هنا فإنه من الأهمية بمكان إجراء دراسة تهدف إلى شرح مفهوم الائتمان وأساسه ومعايره، وكذا العوامل المؤثرة في قرار منحه، ثم صياغة هذه العناصر في شكل نموذج كمي يعتمد على أساليب علمية أكثر دقة من أجل اتخاذ قرار انتائي سليم.

يشتمل هذا الفصل على المباحث الآتية :

- (1) **المبحث الأول : مفهوم الائتمان المصرفي.**
- (2) **المبحث الثاني : أساليب تحليل القروض والائتمان.**
- (3) **المبحث الثالث : وسائل الحد من مخاطر الائتمان المصرفي.**
- (4) **المبحث الرابع : إدارة المخاطر الائتمانية.**
- (5) **المبحث الخامس : إدارة الاستثمار في المؤسسات المالية.**

المبحث الأول

مفهوم الائتمان المصرفي

يقصد بمصطلح الائتمان في الاقتصاد الحديث أن يقوم الدائن بمنح المدين مهلة من الوقت يلتزم المدين عند انتهائها بدفع قيمة الدين، ويؤكد هذا التعريف على عامل الوقت كأهم خواص الائتمان، كما يعتبر هذا الأخير كصيغة تمويلية استشارية تعتمد على البنوك بجميع أنواعها.

ويعرف الائتمان بأنه (الثقة التي يوليها البنك لشخص ما سواء كان طبيعياً أو معنوياً، بأن يمنحه مبلغاً من المال لاستخدامه في غرض محدد، خلال فترة زمنية متفق عليها وبشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه، وبضمانات تمكن المصرف من استرداد قرضه في حالة توقف العميل عن السداد."

كما تعرف القروض المصرفية بأنها " تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تضمن للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر. "وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي على كل من مفهوم الائتمان والسلفيات.

وإذا تحدثنا عن نشأة الائتمان المصرفي فإننا نجد أن أول أشكال العمل المصرفي كان قبول الودائع دون إعطاء أصحابها حق بالفائدة، بل إنه كان يترتب عليه في بعض الأحيان دفع جزء منها لمن أودعت لديه هذه الممتلكات لقاء حراستها والمحافظة عليها، من ثمة أخذت مؤسسات الإيداع هذه بممارسة عمليات الإقراض لقاء فوائد وضمانات تختلف باختلاف طبيعة العمليات الإقراضية، بعد ذلك ومع تطور العمل المصرفي وتراكم الودائع لدى المؤسسات التي تمارس العمليات المصرفية لاحظت هذه المؤسسات أن قسماً من المودعين يتركون ودائعهم فترة طويلة دون استخدامها، ففكروا باستخدام جزء من هذه

الودائع وتسليمها للمحتاجين مقابل فائدة. وهكذا بعد أن كان المودع يدفع عمولة إيداع أصبح يتلقى فائدة على ودائعه، كما انتقل العمل المصرفي من مهمة قبول الودائع إلى ممارسة عمليات الإقراض والتسليف، ليصبح الركن الأساسي لأعمال البنوك الحديثة هو قبول الودائع والمدخرات من جهة وتقديم التسهيلات الائتمانية والخدمات المصرفية المتعددة الأشكال من جهة أخرى

مفهوم الإستراتيجية الاقراضية:

يقصد بالإستراتيجية الاقراضية للمصارف على أنها إطار عام يتضمن مجموعة من الأسس والمعايير والاتجاهات الإرشادية التي تعتمدها الإدارة المصرفية بشكل عام وإدارة الائتمان بشكل خاص، وبما يحقق الأغراض التالية:

- 1- ضمان المعالجة الموحدة والموضوعية للموقف الواحد والحالات المتماثلة.
- 2- توفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة بما يمكنهم من العمل دون تردد أو خوف من الوقوع في الخطأ.
- 3- توفير المرونة الكافية، أي سرعة التصرف واتخاذ القرارات دون الرجوع إلى المستويات الإدارية العليا، ووفقا للحالة أو الموقف، خاصة إذا كان ذلك يدخل ضمن إطار الصلاحية المخولة.
- 4- تعزيز المركز الاستراتيجي والتنافسي للمصرف في السوق المالي والمصرفي.

(3) أسس منح الائتمان :

كما ذكرنا سابقا فإن الائتمان المصرفي يجب أن يتم استنادا إلى قواعد وأسس ثابتة ومتعارف عليها، وهي:

- 1- توفير الأمان لأموال المصرف وذلك بالمحافظة على سلامة التوظيف وحسن استخدام الموارد المالية المتاحة للمصرف.
- 2- الموازنة بين هدفي الربحية والسيولة، حيث أن البنك يسعى إلى زيادة أرباحه عن طريق زيادة حجم القروض الممنوحة، ومن جهة أخرى هو ملزم أمام المودعين بسحب ودائعهم في أي وقت باعتبارها ودائع تحت الطلب، وبالتالي فإن إدارة المصرف

مطالبة بالاحتفاظ بمركز مالي يتصف بالسيولة لمقابلة طلبات السحب دون تأخير ومن دون أن يتعارض مع هدف تحقيق الربحية.

3- التقيد بالسياسة العامة للدولة وعلى الأخص القرارات التي يتخذها البنك المركزي بشأن هيكل أسعار الفائدة والعمولات والنسب النقدية والمصرفية.

(4) معايير منح الائتمان:

لا يمكن منح الائتمان أو القرض لأي فرد أو مؤسسة إلا بتوفر مجموعة من المعايير أو الشروط، بالشكل الذي يحفز ويدفع مؤسسة التمويل إلى الثقة في الفرد أو المؤسسة ومنحها القرض، حيث يبدأ الأمر بالحكم على المقترض وقدرته على السداد وسيرته الذاتية، ثم الحكم على مناسبة حجم الأموال المطلوبة وينتقل الأمر بعد ذلك إلى دراسة ما إذا كان المشروع يدر دخلا كافيا لمواجهة التزامات القرض أم لا.

ويمكن تلخيص العوامل السابقة في خمسة متغيرات يطلق عليها 5CS وهي:

تحليل المعلومات المتاحة عن العملاء : بعد تحديد درجة المخاطر الممكن قبولها، وبعد جمع المعلومات عن العميل، يتم تحليل هذه المعلومات لتحديد ما إذا كان العميل يقع ضمن منطقة القبول أو الرفض المحدد من المؤسسة، ويتركز التحليل على العناصر التالية التي يطلق عليها (FIVE C S OF CREDIT) :

- 1- شخصية العميل (Character): تركز على الجانب الأدبي في التزام العميل بوفائه .
- 2- قدرة العميل على الوفاء (Capacity) وتركز على التقييم الموضوعي لقدرة العميل على الوفاء .
- 3- رأس المال (Capital): ويعكس هذا العنصر قيمة المؤسسة .
- 4- الضمانة (Collateral): ويتمثل هذا العنصر بالأصول التي تعرض المؤسسة لتقديمها كضمانة، وتشكل مصدرا ثابتا للوفاء .
- 5- الظروف الاقتصادية العامة (Economic Conditions) : ويهدف تحليل المعلومات المتاحة عن العملاء إلى تقدير درجة الخطر الذي قد يواجه الدين الذي يمنح للعميل المعني، واستنادا إلى المعلومات التي تم جمعها عنه من المصادر المشار إليها سابقا حيث

سيتيح تحليل قوائمته المالية الفرصة لمعرفة قدرته الفعلية على التسديد. كما سيتيح الإطلاع على سجل مدفوعاته للموردين تعرف مدى استعداده الفعلي للوفاء في المواعيد المحددة لذلك. وليس التحليل الائتماني للعميل عملية مرة واحدة، بل هو عملية مستمرة طالما استمر التعامل بينه وبين المؤسسة مانحة الائتمان، لذا يجب متابعة أوضاعه باستمرار وتحديث المعلومات عنه لتبقى المؤسسة على علم بحقيقة قدرته على الوفاء.

The five Cs of credit are:

1- Character

2- Capacity

3- Capital

4- Collateral

5- Conditions

المبحث الثاني

أساليب تحليل القروض والائتمان

تحليل المخاطر المتعلقة بالائتمان والروض ومن أهم مؤشرات قياس المخاطر الائتمانية :
إن تحديد المخاطر الائتمانية بدقة ووضع مؤشرات وبيانات تساعد على قياسها هي من الأمور المساعدة على إدارة تلك المخاطر والتحكم فيها ومن ثم تقليل المخاطر إلى أدنى مستوياتها .

وتتمثل أهم مؤشرات قياس المخاطر الائتمانية على النحو التالي :

- ◀ بيانات عن توزيع محفظة القروض على قطاعات النشاط الاقتصادي بصورة ربع سنوية .
- ◀ بيانات عن توزيع المحفظة إلى تسهيلات بضمان عيني مع تحديد قيمة الضمان عند آخر تقييم بصورة ربع سنوية وتسهيلات بدون ضمان عيني .
- ◀ مؤشرات جودة الأصول المعتمدة داخل البنك وفق نظام الإنذار الذي يتم احتسابه بصفة شهرية وهي على النحو التالي :

- نسبة المحفظة الائتمانية إلى إجمالي الودائع .
- توزيع المحفظة على قطاعات النشاط الاقتصادي .
- نسبة القروض الغير المضمونة إلى إجمالي المحفظة .
- بيان عن التركزات التي تصل إلى 25% فأكثر من قاعدة رأسمال البنك سواء كانت في صورة توظيفات البنك لدى العميل على شكل أسهم رأسمال وتسهيلات ائتمانية، أو في صور تمويل مختلفة.
- بيانات إجمالية عن التركزات التي تزيد 10% من القاعدة الرأسمالية للبنك (مع تحديد حد أقصى).
- نسبة المخصصات إلى إجمالي التسهيلات الغير المنتظمة المتمثلة في القروض والتسهيلات المستحقة.
- نسبة التسهيلات الغير المنتظمة / إجمالي المحفظة الائتمانية .

- نسبة مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها / إجمالي المحفظة الائتمانية .
 - نسبة العائد المتوقع على إجمالي القروض .
 - إجمالي صافي العائد على إجمالي القروض .
- ◀ بيانات عن مدى توافق الضمانات القائمة مع التسهيلات الممنوحة لتحديد مقدار المخصصات ويتم احتسابها بقسمة القيمة الحالية للضمانات على إجمالي التسهيلات الممنوحة .
- ◀ تقارير عن بعض الحالات الائتمانية التي تستلزم تحديد وضعيتها لضمان انتظام سدادها، وتحديد أسباب تعثر الديون الغير المنتظمة .
- وفيا يلي عرض لأهم مؤشرات قياس المخاطر بما فيها المخاطر الائتمانية :

المؤشرات المستخدمة في القياس	نوع المخاطر
- صافي أعباء القروض / إجمالي القروض - مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها / إجمالي القروض - مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها / القروض المستحقة	المخاطر الائتمانية
- الودائع الأساسية / إجمالي الأصول - الودائع المتقلبة / إجمالي الأصول - الأصول الحساسة - الخصوم الحساسة	مخاطر السيولة
- المركز المفتوح في كل عملة / القاعدة الرأسمالية - إجمالي المراكز المفتوحة / القاعدة الرأسمالية	مخاطر أسعار الصرف
- إجمالي الأصول / عدد العاملين - مصروفات العمالة / عدد العاملين	مخاطر التشغيل
- حقوق المساهمين / إجمالي الأصول - الشريحة الأولى من رأس المال / الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة - القاعدة الرأسمالية / الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة	مخاطر رأس المال

المصدر: طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر (أفراد- إدارات- شركات- بنوك) الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص: 239.

إدارة مخاطر الائتمان المصرفي

انطلاقاً مما سبق ذكره بالنسبة للمخاطر الائتمانية وكيفية قياسها والتحكم فيها فإنه من الضروري أن تتولى الإدارة المركزية للمخاطر بالبنك الإشراف عليها والعمل على الحد والتخفيف منها لتعديل المسار الائتماني وضمان الأداء المصرفي، وفيما يلي عرض لكيفية تسيير المخاطر وإدارة القروض المتعثرة .

(1) إدارة المخاطر بالبنوك وفقاً لمتطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية :

مع تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث وارتفاع نسبة الديون المشكوك في تحصيلها أدرجت لجنة بازل للرقابة المصرفية بمشاركة الدول الصناعية الكبرى بحضور ممثلي محافظو البنوك المركزية لـ إثني عشرة دولة (بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية ، لوكسمبورغ) عام 1988 وتم الاتفاق على وضع معدل 8% كحد أدنى لكفاية رأس مال البنوك وألزمت البنوك بتطبيقه في نهاية عام 1992 واهتمت لجنة بازل كنظام رقابي بالمخاطر المصرفية التي تواجه النشاط المصرفي، وأنظمة قياس المخاطر، وطرق إدارتها للتخفيف منها والمحافظة على إستقرار الجهاز المصرفي .

فوظيفة إدارة المخاطر على مستوى البنك هي وظيفة أساسية تهتم بالتنسيق بين كافة الإدارات البنكية من حيث تحديد مختلف المخاطر التي تواجه البنك كمخاطر الائتمان، ومخاطر السيولة، ومخاطر السوق بشكل دوري وتبويبها في صورة تقارير ترفع إلى الإدارة العليا لمناقشتها .

فالهدف الأساسي هو "قياس حجم المخاطر" المتوقع حدوثها من أجل التخفيف منها أو التحكم فيها وليس إلغائها نهائياً ونشير في هذا الصدد أن حسن إدارة المخاطر بالبنوك يستوجب الالتزام بالمبادئ الأساسية التالية:

« أن يكون لدى كل بنك لجنة مستقلة تسمى " لجنة إدارة المخاطر" تهتم بإعداد السياسة العامة، أما الإدارة المتخصصة لإدارة المخاطر فتتولى تنفيذ تلك السياسات، كما تقوم بمراقبة وقياس المخاطر بشكل دوري .

- ◀ تعيين " مسؤول مخاطر" لكل نوع من المخاطر الرئيسية تكون لديه خبرة كافية في المجال البنكي .
- ◀ وضع نظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر في كل بنك وتحديد الأسقف الاحترازية للائتمان والسيولة .
- ◀ تقييم أصول كل بنك وخاصة الاستثمارية كمبدأ أساسي لقياس المخاطر والربحية .
- ◀ استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر ووضع ضوابط أمان ملائمة لها .
- ◀ ضرورة وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة بالبنوك تتبع مجلس الإدارة بالبنك مباشرة وتقوم بالمراجعة لجميع أعمال البنك بما فيها إدارة المخاطر .

(2) مناهج إدارة المخاطر الائتمانية :

يقصد بإدارة العملية الائتمانية كيفية اتخاذ القرار الائتماني على مختلف المستويات الإدارية والتنظيمية هذه السياسة تتضمن المعايير والتوجيهات العامة التي يتعين على أجهزة الائتمان بالفروع الالتزام بها لتجنب المخاطر الائتمانية .

وبشكل عام تركز إدارة الائتمان على نوعين من المناهج يتم من خلالها تحليل الائتمان لتحديد درجة المخاطر نوضحهما كما يلي :

- المنهج الأول : ويعرف بـ " المنهج التمييزي " ويقوم على فكرة تقويم العملاء وأخذ فكرة عامة عن شخصيتهم وحالتهم الاجتماعية ومدى مصداقيتهم، وتحديد الهدف من طلب الائتمان ونوع النشاط الممول وطبيعة الضمان المقدم وتركز إدارة الائتمان على دراسة إمكانية العميل ورغبته في سداد قيمة القرض مع الفوائد في تاريخ الاستحقاق وذلك بالوقوف على الملاءة المالية له .

- المنهج الثاني : ويعرف بـ " المنهج التجريبي " بعد التأكد من شخصية المقترض وملاءته المالية وتوافق الضمانات المقدمة مع حجم الائتمان يتم بعد ذلك إعطاء نقطة أو وزن لكل مقياس على أن يتطابق مع الأوزان المحددة من طرف إدارة الائتمان، إن تحليل المخاطر والتنبؤ بها مسبقا يسمح لإدارة الائتمان التحكم فيها وتخفيف حدتها وتجنب آثارها على الجهاز المصرفي وعموما تتمحور أهداف إدارة المخاطر إلى التأكد من :

✓ إجمالي المخاطر المحتملة الحدوث .

✓ تركيز المخاطر .

✓ قياس المخاطر .

✓ مراقبة المخاطر بالتحكم فيها وإعداد التقارير وفقاً للقواعد القانونية .

وفيما يلي نتناول كيفية تسيير المخاطر الائتمانية وتدنية مخاطر القروض المتعثرة :

(1) تسيير المخاطر الائتمانية :

يقصد بتسيير المخاطر على أنها مجموعة الترتيبات الإدارية التي تهدف إلى حماية أصول وأرباح البنك وتقليل الخسارة إلى أدنى مستوياتها وذلك بتحديد نوعية هذه المخاطر وقياسها والعمل على إعداد الإجراءات الكفيلة بالرقابة عليها، ويرتكز تسيير المخاطر على ثلاثة مبادئ أساسية تتمثل في :

- الاختيارية : أي اختيار عدد على الأقل من الديون ذات المخاطر المدومة .
- وضع حد للمخاطر : وهذا حسب نوع و صنف القرض .
- التنوع : وهذا بتجنب تمركز القروض لعملاء معينين .

وتعتمد البنوك في تسيير المخاطر الائتمانية المحتملة الحدوث على الاستعلام المصرفي لتقييم حجم المخاطر الناجمة من قرار منح الائتمان، وكذلك التركيز على الأسلوب الوقائي من طرف إدارة الائتمان لتجنب حدوث المخاطر، أو على الأسلوب العلاجي في حالة حدوث مخاطر أين يتطلب مواجهة آثارها السلبية على أداء البنك .

1- الاستعلام المصرفي : قبل منح البنك للائتمان يلجأ إلى الاستعلام والتحري بكل الطرق والوسائل الممكنة عن وضعية العميل الشخصية والمالية ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته في مواعيد استحقاقها وفقاً للشروط المتفق عليها، ومن أهم مصادر الحصول على المعلومات نذكر :

◀ إجراء مقابلة مع طالب القرض : إن إجراء مقابلة شخصية مع العميل تكشف للبنك جانب كبير عن شخصيته وسمعته ومدى صدقه في المعلومات المقدمة عن وضعية المؤسسة ونشاطها ومركزها التنافسي وخططها المستقبلية كما تكشف عن

ماضي المؤسسة وتعاملاتها المالية وهو ما يساعد مسؤول إدارة الائتمان على تقييم ومعرفة حجم المخاطر التي قد تواجه الائتمان الممنوح .

المصادر الداخلية من البنك : يعد التنظيم الداخلي للبنك من المصادر الهامة في قرار الائتمان خصوصا إذا كان طالب القرض ممن سبق لهم التعامل مع البنك، وتتحدد مصادر المعلومات الداخلية من خلال :

- ✓ الحسابات المصرفية للعميل التي تكشف عن وضعيته إذا ما كان دائنا أو مدينا والتي تحدد طبيعة علاقته العملية مع البنك .
- ✓ الوضعية المالية للعميل وسجل الشيكات المسحوبة عليه .
- ✓ التزام العميل بشروط العقد وكفاءته في سداد التزاماته حسب تواريخ الاستحقاق المتفق عليها .

المصادر الخارجية للمعلومات : تساعد الأقسام الخارجية المتمثلة في البنوك الأخرى والموردين ونشرات دائرة الإحصاءات العامة والغرف التجارية والجراند الرسمية والمحاكم ، على تزويد إدارة الائتمان بالمعلومات عن المقترضين كما أن مبادلة المعلومات بين البنوك عن المدينين من شأنه أن يساعدها على تقييم حجم المخاطر .

تحليل القوائم المالية : هي من أهم مصادر الحصول على المعلومات لإدارة الائتمان تهتم بتحليل قوائم السنوات الماضية للمؤسسة وإعداد القوائم المستقبلية وتحليلها والوقوف على الميزانية النقدية التقديرية التي تكشف الوضعية المالية للمؤسسة في تاريخ معين وهو ما يزود إدارة الائتمان بمعلومات عن المركز المالي للمقترض ومدى قدرته على توليد تدفقات نقدية تكفل سداد قيمة القرض مع الفوائد .

2- الأسلوب الوقائي : لأجل الوقاية من مخاطر التعثر قبل حدوثه تلجأ إدارة الائتمان إلى متابعة الائتمان الممنوح لتجنب المخاطر الناجمة عنه وذلك بالتركيز على العناصر التالية :

طلب الضمانات الملائمة : تفاديا للمخاطر المحتملة تلجأ إدارة الائتمان إلى تقويم قيمة القرض وعلى أساسه أو ما يزيد عنه يتم تحديد الضمان المناسب، وتعد من أهم وأنجع الإجراءات الوقائية لمواجهة خطر عدم السداد الناشئ عن العميل

حيث يسمح هذا الإجراء بتعويض البنك واستعادة التمويل المقدم وعادة ما يركز البنك على نوعين من الضمانات

- الضمانات الشخصية: هي تعهد والتزام شخصي من طرف المقرض تكفل سداد قيمة القرض والفوائد وبذلك فهي تعبر عن الأمان في تغطية القرض وتضم :

- الكفالات : الكفالة هي عقد يتكفل بمقتضاه شخص يسمى الكفيل يتعهد للدائن أن يفي بهذا الالتزام إذا لم يفي به الدائن نفسه .
- الضمان الاحتياطي : هو التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين على التسديد، والأوراق التي يجرى عليها هذا النوع هي السفتجة، السند، والشيكات .

• تأمين الاعتماد : هو شكل من أشكال الضمانات الشخصية الذي ينطوي على ضمان تقدمه مؤسسة التأمين لحساب المستفيد لتغطية خطر عدم السداد وكون أن تغطية الائتمان احتمالياً ذلك ما يجعله موضع تأمين .

- الضمانات الحقيقية : تركز هذه الضمانات على الشيء المقدم موضوع الضمان من السلع والتجهيزات والعقارات، وتقدم هذه الضمانات على سبيل الرهن وليس على سبيل تمويل الملكية وذلك لضمان استرداد القرض، وتأخذ شكل الرهن العقاري، الرهن الحيازي، الامتياز، وعموماً يتعين على البنك عند تحديد الضمان أن يأخذ في الاعتبار :

- ألا تكون قيمة الضمان ذات ثقل كبير خلال فترة الائتمان .
- كفاية الضمانات لتغطية القرض مع الفوائد والعمولات الأخرى .

◀ الحد من التركيز الائتماني : يقصد بالتركز الائتماني توجيه الائتمان إلى عميل واحد نظراً لضخامة مركزه الامتناع عن تقديمه لعملاء آخرين وهو ما يشكل مخاطر يتعين الحد والتقليل منها من خلال :

- تفرض بعض الدول حدوداً للتسهيلات الائتمانية للعميل الواحد تراوح ما بين

- 10% - 25% من رأس المال الموضوع ويتعين الاهتمام بالمتابعة لأي تركيز في المخاطر الائتمانية لأي نشاط اقتصادي أو منطقة جغرافية مع المتابعة الدورية .
- طلب الضمانات عند تقدير حجم المخاطر هي من الأمور الأساسية لأن الضمانات الحقيقية يتم التوصل إليها إلا بعد تحصيل تلك القيمة .
- كفاية رأسمال البنوك التجارية باعتباره النظام الوقائي المتفق عليه دولياً - لجنة بازل للملاءة المصرفية - ويتطلب أن يسبق البحث في كفاية رأس المال حساب سليم وكاف للمخصصات بما يكفل جودة الأصول القائمة .
- ◀ الكفاءة في إعداد السياسة الائتمانية : بهدف الوصول إلى سياسة ائتمانية سليمة وتجنب مخاطر التعثر على إدارة البنك تكثيف تدريب الكوادر الائتمانية باستمرار لرفع مستواهم وكفاءتهم وهو ما يساعد على وضع أهداف وخطط سليمة ومنه تحديد مستوى المخاطر المحتملة وتسييرها وفق معايير ومقاييس نظامية .
- 3- الأسلوب العلاجي : ويتمثل في استعمال طرق وتقنيات لتسيير المخاطر والتخلص منها ويقوم ذا الأسلوب على :
- ◀ تنظيم وظيفة التحصيل الائتماني : بهدف استرداد البنك للائتمان الممنوح في ظروف مناسبة وتفادياً لحدوث خسائر يلجأ البنك إلى إتباع سياسة تحصيل مستحقاته على العملاء وذلك بتنظيم آلية منح الائتمان ووضع معايير فعالة تكفل التحصيل الكامل للقرض وفوائده في الآجال المحددة، ويعتمد في تنظيم هذه الوظيفة على :
- إعداد وسائل تكشف حالات عدم الدفع الحالية والمستقبلية .
- الاستمرارية في متابعة ومعالجة الائتمان .
- وضع مقاييس متطورة تعمل على استعادة أكبر حصيلة ممكنة من المستحقات .
- (2) إدارة القروض المتعثرة :
- تنشأ القروض المتعثرة نتيجة لأسباب معينة يمكن تقسيمها إلى ثلاث مجموعات :
- (أ) أسباب يرتكبها البنك فتؤدي إلى تعثر الائتمان : وهي أسباب ناتجة عن عدم الدراسة الموضوعية للقرار الائتماني والوقوف على المخاطر المحتملة من حيث مخاطر الإدارة،

مخاطر السوق، مخاطر رأس المال، ومخاطر الضمانات العقارية، فيتم صرف التسهيل دفعة واحدة دون المراقبة والمتابعة .

(ب) أسباب يرتكبها العميل فتؤدي إلى تعثر القروض : تنشأ مخاطر العجز عن السداد عند تقديم العميل لمعلومات خاطئة عن وضعيته المالية أو تقديمها بشكل غير كامل من جهة، ومن جهة أخرى عدم كفاءته الفنية والإدارية في استخدام القرض وتوجيهه في أنشطة تمويل غير مناسبة وطبيعة القرض يترتب عليه التعثر والعجز عن الوفاء بالتزامه اتجاه البنك .

(ج) أسباب خارجية : تتمثل في أسباب خارجة عن سيطرة إدارة البنك والعميل وتتعلق بالحالة الاقتصادية للبلاد (مرحلة الانكماش) أو بالظروف السياسية والقانونية عند إحداث تغييرات في الأنظمة والتشريعات التي تحكم الدولة .

فالقروض المتعثرة ناتجة عن عدم قدرة العميل على السداد أو عدم رغبته أساساً مما يفرض على البنك اتخاذ إجراءات مختلف على حسب حالة المقترض .

◀ فإذا كانت حالة المقترض هي حالة عسر الوفاء بالالتزامات تلجأ إدارة الائتمان إلى تحليل القوائم المالية لدراستها وتصحيح الاختلالات كما قد تطلب من المقترض الميزانية النقدية التقديرية للوقوف على حجم التدفقات النقدية وتحديد القدرة على سداد القرض الممنوح .

◀ وإذا لوحظ أن حالة المقترض هي مؤقتة أو ظرفية تعمل إدارة الائتمان على مساعدة العميل وتقديم المشورة بتأجيل السداد، إعادة الجدولة، تخفيض نسبة الفوائد على القروض كما قد تمنحه تسهيلات إضافية لتسهيل نشاطاته، وتلجأ إدارة الائتمان إلى مثل هذا الأسلوب الودي في العلاقات الوثيقة مع العملاء ذوي الثقة والسمعة الجيدة حفاظاً على مركز البنك مع العملاء الحاليين وجذب عملاء جدد .

◀ أما في حالة أن تبين من خلال عملية التحليل الائتماني أن حالة المقترض صعبة فتكون إدارة الائتمان أمام حالة قرض متعثر يتطلب اتخاذ الإجراءات القانونية لتصفية حقوق العميل وإعلان إفلاسه . ويمكن إجمال المخاطر المصرفية التي تواجه البنوك والمقاييس

المعتمدة في قياسها وإدارتها فيما يلي:

المخاطر المالية	المقاييس التقليدية	المقاييس المتقدمة	أساليب إدارة المخاطر
مخاطر الائتمان	- متوسط - القروض/ الأصول - القروض غير المسددة/ إجمالي الخسائر - خسائر القروض/ إجمالي الخسائر - احتياطي خسائر القروض/ القروض	- درجة تركيز القروض - معدل نمو القروض - معدلات الإقراض المرتفعة - الاحتياطات/ القروض غير المسددة	- تحليل الائتمان - توثيق الائتمان - رقابة الائتمان - تقييم خاص للمخاطر الائتمانية
مخاطر السيولة	- القروض/ الودائع - الأصول السائلة/ الودائع	- الأموال المقترضة - تكاليف الإقراض - الأصول السائلة - الاقتراض/ الودائع	- خط السيولة - خط سيولة للطوارئ - نموذج التكلفة أو التغير تطوير مصادر التمويل
مخاطر سعر الفائدة	- الأصول الحساسة لسعر الفائدة/ الخصوم الحساسة - الفجوة	- سلسلة الفجوات - تحليل التدفق - الفجوات المتحركة	- إدارة الفجوة المتحركة - تحليل التدفق
مخاطر الرافعة	- حق الملكية/ الودائع - حق الملكية/ الأصول - إجمالي الديون/ الأصول	- الأصول الخطرة المعدلة/ حق الملكية - النمو في الأصول بالمقارنة بالنمو في حق الملكية	- تخطيط رأس المال - سياسة لتوزيع الأرباح - ملاءة رأس المال

المبحث الثالث

وسائل الحد من مخاطر الائتمان المصرفي

إن التنبؤ بالمخاطر الائتمانية ووضع مقاييس ومؤشرات لتحديد بدقة يساعد إدارة الائتمان على تحليلها ودراستها وتحمل نتائجها، وبما أن المخاطر يصعب القضاء عليها فإن الحد والتخفيف منها من استراتيجيات الأداء البنكي ومن بين الوسائل والأساليب الهامة لإدارة المخاطر الائتمانية هي التنوع على مستوى القروض وعلى مستوى محفظة الاستثمار، وفيما يلي نتناول تنوع مخاطر الائتمان ونظرية ماركوتر:

أولاً: تنوع مخاطر الائتمان ونظرية ماركوتر:

- تعد فكرة تنوع المخاطر أهم وسيلة تأخذ بها إدارة الائتمان، وتقوم فكرة التنوع على:
- ❖ تحليل المحفظة وفق الأنشطة الاقتصادية التي تنتمي إليها التسهيلات القائمة والتي تم منحها للعملاء .
 - ❖ تحليل المحفظة وفق آجال التسهيلات الممنوحة (قصيرة، متوسطة، طويلة) .
 - ❖ تحليل المحفظة وفق حجم العملاء (صغير، كبير) .
 - ❖ تحليل المحفظة وفق نوع العملات الممنوح بها التسهيلات (بإعداد المراكز المالية للبنك وفق عملية رئيسية معينة) .

فالتنوع في معناه البسيط هو تطبيق للمثل القائل " لا تضع كل ما تملك من بيض في سلة واحدة " وعلى هذا التصور كانت نظرية هاري ماركوتر Markowitz الذي قدم التصورات التالية :

- في حالة القيام بمشروعات استثمارية ذات ارتباط كامل وسالب ببعضها البعض وكان عائد الاستثمار (أ) أكبر من عائد الاستثمار (ب) " أي أن معامل ارتباط -1 " فالتنوع في هذه الحالة يترتب عليه القضاء على الخطر نهائياً، إلا أنه غير ممكن عملياً .
- في حالة عدم ارتباط المشروعات الاستثمارية " أي أن معامل ارتباط $=0$ " فإن التنوع في هذه الحالة يؤدي إلى التخفيض من درجة المخاطر بشكل كبير .

- أما في حالة القيام بمشروعات استثمارية ذات ارتباط كامل وموجب " أي أن معامل ارتباط $1+$ " فالتنوع في هذه الحالة لا يترتب عليه أي تخفيض للخطر .

وبذلك انعكست نظرية التنوع على القرار الائتماني للبنك والذي يحدد على أساسه مدى الميل إلى المخاطر، ولأجل ضمان تحقيق العائد وتجنب المخاطر على إدارة الائتمان الأخذ بمنهج التنوع ونظرية المحفظة لماركوتز حيث يسمح ذلك بالتحوط ضد المخاطر المحتملة بتخفيضها والحد منها إلى أدنى مستوى ممكن وكلما كان التنوع كبير كلما قلت المخاطر

ثانيا : تنوع محفظة الاستثمار :

إلى جانب تنوع مخاطر الائتمان تلجأ إدارة الائتمان إلى تنوع محفظتها الائتمانية وهو ما يعرف بأسلوب " التنوع البسيط " ويتمحور تصور ماركوتز في تنوع محفظة الاستثمار في ظل بعدين رئيسيين :

- الأول : معدل العائد على الأصول .
 - الثاني : التغير المتوقع على هذا العائد استنادا إلى مقياس الانحراف المعياري للعائد .
- ففي حالة تكوين محفظة استثمارية مكونة من أصلين أو أكثر لا وجود لعلاقة ارتباط تام بينهم، وبواسطة مقياس الانحراف المعياري تتحدد مستوى مخاطر أقل نسبيا مما لو كانت علاقة الارتباط تامة أو كبيرة.

فنظرية التنوع تهدف إلى تكوين محفظة استثمارية كفؤه بمعدل العائد والمخاطر، ففي ظل أكبر مستوى عائد ممكن يقابله مستوى معين من المخاطر فمخاطر استثمار معين تنخفض وتقل كلما زاد تنوع محفظة الاستثمار ، وفي دراسة تطبيقية تناولت محفظة استثمارية متنوعة تم اختيارها عشوائيا وحصرها بين (10-15) استثمار وكانت النتائج تخفيض نسبة المخاطر إلى 85 % .

خاتمة : رغم تنوع وتعدد المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان إلا أن المخاطر الائتمانية تمثل أساس المخاطر الجوهرية التي تعترض القرار الائتماني . وإن معرفة تلك المخاطر يتطلب تحديدها بدقة بمعرفة أسبابها والعوامل التي تزيد ما احتمالات حدوثها وهو ما يساعد إدارة

الائتمان على التحوط منها وتجنب آثارها السلبية، فالقضاء على المخاطر المصرفية بصفة عامة والمخاطر الائتمانية خاصة مستحيل فالخطر يظل قائماً في جميع نشاطات البنك وهو ما يتطلب اتخاذ إجراءات وقائية لتفاديها أو علاجية لتجنب ومواجهة النتائج المحتملة عن حدوثها .


ويعد تحليل الائتمان أساس متابعة وإدارة مخاطر الائتمان المصرفي كما أن قياس تلك المخاطر يساعد بدرجة كبيرة في الحد منها ومن بين الوسائل الهامة للحد والتقليل من تلك المخاطر والذي أصبح اتجاهها حديثاً تتبناه الكثير من المؤسسات في ظل زيادة المنافسة وكثرة المخاطر هو الاعتماد على فلسفة التنوع سواء بتنوع مخاطر الائتمان أو تنوع محفظة الاستثمار لضمان تحقيق عوائد بأقل خسائر ممكنة

المبحث الرابع إدارة المخاطر الائتمانية

إدارة المخاطر الائتمانية والشكل التوضيحي التالي يوضح دعائم هذه الإدارة :

ورغبة من البنك المركزي المصري في مواكبة التغيرات الاقتصادية والمحلية والدولية فقد أصدر البنك المركزي المصري في 6 يونيو 2005 بناءً على اجتماع مجلس إدارة البنك المركزي المصري في 24 مايو 2005 فقد أتمتد قواعد جديدة تتعلق بأسس تقييم الجدارة الائتمانية للعملاء وتكوين المخصصات التي تعد بديلاً لأسس تصنيف الأصول وتكوين المخصصات الصادرة عن البنك المركزي المصري وفقاً لكتابه الدوري رقم 321 لسنة 1991.

- وألزم البنك المركزي المصري ضرورة قيام البنوك المسجلة لديه بتكوين مخصصات ربع سنوية أو سنوية اعتباراً من آخر ديسمبر 2005.
- وألزم البنك المركزي المصري بضرورة قيام البنوك بمراجعته نظمها الداخلية لتقييم الجدارة الائتمانية للعملاء عند منح الائتمان أو زيادته أو تجديده .
- يلزم على البنوك موافاة البنك المركزي المصري بنسخه توضح قيام كل بنك بتعديل نظمه الداخلية بما يتفق ومتطلبات تلك الأسس في موعد أقصاه 31/12/2005 .
- ضرورة تدريب العاملين بالبنوك على تطبيق هذه الأسس في المعهد المصري.
- ضرورة وضع كل بنك للأوراق الخاصة بكل مؤشر من مؤشرات تحديد الجدارة الائتمانية للمؤسسات استناداً إلى خبره رجال الائتمان بالبنوك ، وموافاة البنك المركزي المصري بها.



العدد من المتخصصين يدرج الرجوع الى الكتاب المرفق مع الملحق من الجهة المركزية المسمى ببرنامج توظيف ٢٠٠٠ : السنة المركزية المسمى بملحق توظيف المتخصصين : من ١٠٠٠

منظومة عملية منح الائتمان في البنوك التجارية

تواجه البنوك عند منح القروض مشكلة تقدير المخاطر المختلفة التي تحيط بها، ولا شك أن آثار تلك المخاطر لا تمتد إلى عدم تحقيق البنك للعائد المتوقع من القروض فقط، بل قد تمتد إلى خسارة القروض ذاتها.

وتتعدد مخاطر القروض وأسبابها، فمنها ما هو متعلق بالمقترض ذاته ومخاطر النشاط الذي يمارسه والمخاطر المتصلة بالظروف العامة، والمخاطر الناشئة عن أخطاء البنك، والمخاطر الناجمة عن فعل الغير.

وتبذل البنوك جهودها بهدف الحد من هذه المخاطر وذلك عن طريق دعم أنظمة العمل لديها والتي تستهدف سلامة الدراسات الائتمانية ومتابعة الائتمان الممنوح واقتسام المخاطر مع الغير والحصول على الضمانات الكافية والتأمين عليها⁽¹⁾:

وتحقيقاً لذلك، فإنه يتعين أن يكون لكل بنك سياسة ائتمانية معتمدة من مجلس إدارته تتسم بالوضوح وتتضمن تحديداً واضحاً للسلطات والمسؤوليات المتعلقة بمنح الائتمان والأنواع المختلفة من الائتمان التي يمكن أن يمنحها البنك، والسلع التي يجوز تمويلها والضمانات التي يمكن قبولها والهوامش اللازمة لكل نوع من أنواع الضمانات وأسلوب الحفاظ عليها ومراقبتها يمكن قبولها والهوامش اللازمة لكل نوع من أنواع الضمانات وأسلوب الحفاظ عليها ومراقبتها وأن يرتبط التسعير بدرجة المخاطر الائتمانية الخاصة بكل عميل من أهمية الفصل بين الجهة التي تقوم بمنح الائتمان والجهة المسؤولة عن متابعته، على أن يتم مراجعة هذه السياسة على فترات دورية في ضوء كافة التغيرات المتعلقة بنشاط البنك⁽²⁾.

-
- (1) كتاب دوري الإدارة العامة للرقابة على البنوك رقم 296 الصادر بتاريخ 28 يونيه 1987 (قراري مجلس إدارة البنك المركزي المصري الصادرين بتاريخ 21 نوفمبر 1985، 5 يونيه 1986).
- كتاب دوري الإدارة العامة للرقابة على البنوك، رقم 298، الصادر بتاريخ 17 سبتمبر 1987 (قرار مجلس إدارة البنك المركزي المصري الصادر بتاريخ 31 أغسطس 1987).
- كتاب نائب محافظ البنك المركزي المصري، الصادر بتاريخ 16 نوفمبر 1999.
- كتاب نائب محافظ البنك المركزي المصري، الصادر بتاريخ 31 يونيه 2001.
- كتاب دوري الإدارة العامة للرقابة على البنوك، رقم 363، الصادر بتاريخ 31 مارس 2003.
- (2) اجتماع السيد المحافظ مع السادة رؤساء البنوك المنعقد بتاريخ 4 مايو 1999.


سوف يتناول الباحث إن شاء الله في طيات ذلك الفصل أهم وظائف البنوك التجارية، وهي منح الائتمان مع عرض أهم الكتب الدورية الصادرة من البنك المركزي المصري بشأن منح الائتمان وترشيد القرار الائتماني ثم توضيح منظومة العملية الائتمانية بداية من الطلب المقدم من العميل إلى تنفيذ الموافقة الائتمانية، وسوف يتعرض الباحث في طيات ذلك الفصل أيضًا إلى القواعد العامة لمنح الائتمان، ثم تطبيق مبدأ الإطار العام لنظام المعلومات في البنوك وكذلك مبدأ وحدة الهدف، مبدأ العلاقات السببية، مبدأ المتغيرات الأساسية كمبادئ للنظرية العامة للنظم.

وفي إطار ما تقدم، فلا تعتبر القواعد والضوابط الواردة فيما بعد بديلة لما يجري عليه العمل بالبنوك المختلفة، وإنما تعتبر مكملة لها، كما أنها لا تهدف إلى تقييد نشاط البنوك في مجال منح الائتمان، وإنما تهدف إلى المعاونة في سد الثغرات التي تواكب عملية الإقراض وبما يحد من فرص تلاعب بعض العملاء بالتسهيلات الممنوحة لهم.

ومع إطلالة اتفاقية تحرير التجارة والخدمات، وتطبيق معيار كفاية رأس المال وفقًا لاتفاقية بازل-II، وكذلك ما تواجه إدارة البنوك بصفة عامة والبنوك التجارية بصفة خاصة من تحديات ومخاطر والتي تعتبر المخاطر الائتمانية أهم أنواعها، فإن البنك المركزي المصري أخذ بالفكر العلمي في إدارة المخاطر وذلك عن طريق إصداره كتاب دوري⁽¹⁾، يلزم كافة البنوك العاملة في مصر بتقييم الجدارة الائتمانية للعملاء بالاستناد على التقييم الرقمي للمخاطر بتحليل صناعة العميل، تحليل المنتج، تحليل (القوائم المالية وغيرها من التحليلات المالية وغير المالية لكافة المعلومات المتاحة عن العميل).

ومما سبق، يمكن أن يوضح الباحث منظومة العملية الائتمانية بتطبيق المبادئ الأساسية للنظرية العامة للنظم من الشكل التوضيحي التالي:

(1) لمزيد من التفاصيل يرجى الرجوع إلى كتاب نائب المحافظ في يونيو 2005 بشأن تقييم الجدارة الائتمانية، البنك المركزي المصري، القاهرة، 2005.




(منظومة العملية الائتمانية)

المصدر : اعداد الباحث

مرحلة صب كافة المعلومات المتاحة في

مذكرة الدراسة الائتمانية

تشمل ما يلي :



مرحلة التقييم والعرض والتحليل

الرأي والتوصية

مرحلة ابداء

الرأي

اتخاذ القرار الائتماني

عدم موافقة

موافقة

فقرار منح الائتمان دالة في المتغيرات السابق الإشارة إليها أو بعبارة أخرى فالعلاقة بين قرار منح الائتمان يعبر عن نموذج خطى لانحدار متعدد وذلك افتراضاً من الباحث.

استقراء بعض مواد القانون رقم 88 لسنة 2003 بشأن منح الائتمان:

وبما سبق، يرى الباحث أن العملية الائتمانية عملية مستمرة في البنوك باستمرار نشاطه، وفي ضوء المادة رقم 57 من القانون رقم 88 لسنة 2003 (قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد)⁽¹⁾، حيث يشترط لتقديم الائتمان للعميل أن يكون حسن السمعة ولديه موارد ذاتية كافية وأن تثبت الدراسات كفاية التدفقات النقدية المتوقعة لأنشطته للوفاء بالتزاماته وذلك وفقاً لتلك المادة، وللبنك في الأحوال التي يقدرها أن يطلب من العميل تقديم ضمانات إضافية سواء عينية أو من أي طبيعة أخرى يقبلها البنك.

• ووفقاً للمادة رقم 64 من ذلك القانون يلزم على كل بنك التأكد من أن التمويل والتسهيلات الائتمانية تستخدم في الأغراض والمجالات التي حددت في الموافقة الائتمانية.

• ووفقاً للمادة 69 يحتفظ كل بنك بسجل للضمانات العينية المقدمة من العملاء عن التمويل والتسهيلات الائتمانية المقدمة لهم، وعليه أن يتأكد من جدية هذه الضمانات وسند ملكيتها وقيمتها عند تقديم الائتمان.

• ووفقاً للمادة رقم 71 يحظر على كل بنك أن يقوم بمنح ائتمان إلى العميل الواحد والأطراف المرتبطة به ألا تتجاوز نسبة 30% من القاعدة الرأسمالية للبنك.

وسوف يقوم الباحث في الصفحات التالية بعرض أهم الضوابط الصادرة من البنك المركزي المصري بشأن منح الائتمان.

ضوابط منح الائتمان (القواعد العامة لمنح الائتمان):

1- ضرورة مراعاة تحديث نظم العمل المعمول بها لدى البنوك أولاً بأول وفقاً للمتغيرات المحيطة بالعملية الائتمانية.

(1) قانون رقم 88 لسنة 2003 أن قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد، الجريدة الرسمية، العدد 24

(مكرر)، السنة السادسة والأربعون، 15 يونية سنة 2003، ص 24.

- 2- الالتزام بالقواعد والأعراف المصرفية المستقرة في مجال منح الائتمان، وخاصة مراعاة أن ترتبط قرارات منح التسهيلات الائتمانية بأغراض محددة، وأن يتم متابعة الاستخدام في حدود هذه الأغراض.
- 3- عدم تقديم تسهيلات ائتمانية للعملاء بالنقد الأجنبي وعدم توفير تمويل لأي نشاط بالنقد الأجنبي ما لم يتم التأكد تمامًا من توافر موارد النقد الأجنبي للعميل يتعهد باستخدامها في السداد⁽¹⁾.
- 4- التوقف عن منح تسهيلات ائتمانية بالعملة المحلية بضمان خطابات الضمان بعملات أجنبية وذلك سواء صدرت من بنوك محلية أو من بنوك في الخارج، ويستثنى من ذلك التسهيلات الممنوحة بالعملة المحلية للشركات الأجنبية - التي تعمل في مصر - بضمان خطابات ضمان صادرة من بنوك في الخارج.
- 5- عدم تقديم تسهيلات بالعملة المحلية بضمان ودائع بالنقد الأجنبي بكافة أشكالها أو سندات بالعملات الأجنبية، وعلى البنوك في حالة مخالفة هذه التعليمات إبلاغ البنك المركزي المصري بتلك الحالات .
- 6- مراعاة سلامة ودقة تنفيذ الموافقات الائتمانية على النحو الذي تصدر به، واستيفاء كافة الشروط التي تتضمنها الموافقات قبل البدء في التنفيذ، دون الاكتفاء بقبول تعهدات من العملاء بقيامهم باستيفاء الشروط فيما بعد.
- 7- يركز تقرير منح الائتمان وفقاً لمبدأ إجمالي الحدود المصرح بها، بمعنى أن أي عميل يمتلك منشأة أو أكثر وتكون هذه المنشأة مدينة للبنك يجب النظر إليها كتسهيل ائتماني واحد، ويجب توافر موافقة سلطة ائتمانية يمكنها منح جميع الحدود بعد دراسة كل منشأة على حدة، وكذلك المركز المجمع لهذه المنشأة ويسرى ذات المبدأ بالنسبة للائتمان الممنوح لعملاء متعدد مسميات أنشطتهم.
- 8- أهمية اختيار مسؤولي الائتمان ومندوبي الاستعلام من بين العناصر التي تتوافر فيها الخبرة والصلاحيات الأخرى للقيام بأعباء مثل هذه الوظائف التي لها طابع الحساسية

(1) كتاب السيد محافظ البنك المركزي المصري الصادر بتاريخ 26 فبراير 2003.

وينطبق ذلك على وظائف أمناء المخازن.

- 9- وضع نظام الصلاحيات الائتمانية على المستويات المختلفة، ويقع على عاتق إدارة البنك مهمة التحقق من مدى التزام أجهزته بهذه الصلاحيات.
- 10- ضرورة أن تركز التسهيلات الائتمانية الممنوحة في المقام الأول على دراسة عميقة للمركز المالي للعميل - شاملاً الأطراف المرتبطة به - ونتائج أعماله وحسن سمعته ومدى حرصه على الانتظام في الوفاء بالتزاماته والغرض المطلوب من أجله وطريقة وأسلوب السداد، إلى غير ذلك من اعتبارات قد تفوق أهميتها ما يقدم من ضمانات.
- 11- يجب الموازنة بين إجمالي التسهيلات المصرح بها للعميل وبين حجم موارده المالية المستثمرة في نشاطه ونوعية ذلك النشاط وتلتزم البنوك عند النظر في طلبات العملاء للحصول على قروض لتمويل إنشاء مشروعات جديدة أو توسعة مشروعات قائمة، إلا تؤدي نسبة اقتراض منشأة العميل - من الجهات المحلية والأجنبية - إلى حقوق المساهمين في تلك المنشأة إلى الإخلال بقدرة المنشأة على خدمة القروض التي تحصل عليها⁽¹⁾.
- 12- يفضل في حالة المشروعات الكبيرة التي تحتاج إلى الاقتراض أن يتم ذلك عن طريق منح قرض مشترك يساهم فيه أكثر من بنك ويدار بواسطة بنك واحد يقع على عاتقه إجراء الدراسات الائتمانية اللازمة، ولا يمنع ذلك من قيام كل بنك بمشارك بإجراء هذه الدراسات، وتكون سلطة الاعتماد في هذه الحالة لمجلس إدارة كل بنك وعلى أن يتم استيفاء الضمانات طبقاً لما جاء بالموافقة الائتمانية⁽²⁾.
- 13- التأكيد على العناية بدراسة الغرض المطلوب من أجله التسهيلات ومتابعة استخدام العميل لها، وهو ما يقتضي من البنك صرف التسهيل المصرح به بما يتمشى مع الأغراض المقرر تمويلها، ويتعين الابتعاد عن تمويل العمليات التي يكون الهدف منها المضاربة أو الاحتكار لبعض السلع أو الخدمات الأولية أو التأثير على تداولها.
- 14- دراسة موقف العميل والأطراف المرتبطة به (ذات العلاقة الوثيقة به) كمجموعة

(1) كتاب السيد نائب محافظ البنك المركزي المصري الصادر بتاريخ 14 نوفمبر 2002 .

(2) المرجع السابق، ص 2.

واحدة، وبحيث يؤخذ في الحسبان العلاقات المتداخلة فيما بين هؤلاء العملاء، وذلك سواء عند تقرير الحدود الائتمانية للعميل أو عند تحديد درجة المخاطر الائتمانية المتعلقة به، مع مراعاة تلافي ما قد يكون هناك من إقراض لأطراف مرتبطة بمسؤولين بالبنك، وذلك بما يتناسب والغاية التي توخاها المشرع من حظر إقراض أعضاء مجالس إدارة البنوك⁽¹⁾.

15- يقوم مجلس إدارة كل بنك بوضع قواعد ثابتة عن نظام وبيانات الاستعلام المصرفي عن عملاء الائتمان بالبنك وذلك بتصميم نموذج الاستعلام على السلطة المختصة عند منح أو تجديد أو زيادة الحدود الممنوحة للعميل مع الإقرار الذي يقدمه العميل بتوقيعه والذي يفصح فيه العميل عن الأطراف المرتبطة به وفقاً للمفهوم العلمي المتفق عليه عرفاً.

16- يراعى استيفاء الاستعلام من مصادر موثوق فيها وكذا تنسيق التعاون بين أجهزة الاستعلام بالبنوك، مع العناية بتجديد الاستعلامات على فترات زمنية تحترم عملية متابعة التسهيلات الممنوحة.

17- ضرورة التقيد بالحدود المصرح بها للتسهيلات الائتمانية وعدم السماح للعملاء بتجاوز الحد الأقصى للتسهيلات، وذلك دون معرفة الحاجة الفعلية للمقترض ومصادر السداد، وكذلك التقيد بالنسب التسليفية للضمانات وعدم تجاوزها قبل الرجوع للسلطة الإدارية المختصة بالبنك، مع متابعة حالات التجاوز إذا سمح بها بصفة مؤقتة من السلطة المختصة بواسطة جهاز المتابعة بالمركز الرئيسي للبنك.

18- يكون تجديد التسهيلات القائمة أو زيادة الحدود المصرح بها في ضوء نتائج متابعة البنك لمعاملات العميل معه، وكذا مركزه المجمع قبل الجهاز المصرفي، بمعنى أن يكون إقرار أي تجديد أو زيادة للحدود المصرح بها مرتبطاً باستيفاء دراسة ائتمانية متكاملة، ومن ثم تتعد البنوك عن أن تكون زيادة الحدود المصرح بها لمجرد تغطية تجاوزات حدثت فعلاً.

(1) اجتماع السيد المحافظ مع السادة رؤساء البنوك المنعقد بتاريخ 23 سبتمبر 1998.

19- إيلاء عناية كافية للجوانب التنفيذية لما يصدر من موافقات ائتمانية والضمانات المطلوبة لها، ويتم ذلك في التوقيات الملائمة بحيث يكون في مقدرة البنك تدارك أية انحرافات في التنفيذ والتصدي لمخاطر أخطاء التنفيذ قبل تفاقمها.

20- أن يكون النظر في منح تسهيلات ائتمانية أو تجديدها بناء على طلبات يستوفي بياناتها عملاء ائتمان وفقاً لنماذج يضعها كل بنك، تتضمن كافة البيانات الأساسية التي تساعد على دراسة الائتمان وتقلل من حاجة الباحث لاستيفاء البيانات والمعلومات، مع وضع بيانات إرشادية لتوضيح المستندات التي يتعين على العميل تقديمها رفق طلبه، مع التأكيد على مقدم الطلب بأهمية مراعاة الدقة في استيفاء بيانات النموذج إلى جانب طمأنته إلى سرية البيانات. ويكون من بين المستندات التي يطالب العملاء بتقديمها، إقرار موقع من العميل عن البنوك التي يتعامل معها وحجم تعامله مع كل منها مع إيضاح المسميات المختلفة التي يتعامل بها مع كل بنك، على أن يكون معلوماً لدى العميل قبل الإقرار بهذه المعلومات أن إغفال الإقرار عن بعضها أو الإقرار ببيانات غير صحيحة يترتب عليه الحرمان من الحصول على التسهيل المطلوب.

21- ضرورة قيام البنوك بالإطلاع على بيانات تجميع مخاطر الائتمان المصرفي المحدثة كما تصدر عن البنك المركزي المصري وذلك بالنسبة للعملاء والأطراف المرتبطة بهم، وذلك قبل التصريح لأي عميل بتسهيلات ائتمانية سواء كانت جديدة أو تجديد القوائم منها أو رفع الحد المصرح به، ويعتبر البيان المذكور مستنداً إلزامياً يتعين على السلطة المختصة الإطلاع عليه قبل إقرار منح الائتمان⁽¹⁾.

وتحقيقاً للأغراض المستهدفة من تجميع إحصاءات الائتمان المصرفي، وتعزيزاً لأركان منح الائتمان، تراعى البنوك الالتزام بضوابط بيانات تجميع مخاطر الائتمان المصرفي وفقاً لقرار مجلس إدارة البنك المركزي المصري بجلسته المنعقدة بتاريخ أول أغسطس 2001.

(1) كتاب السيد نائب محافظ البنك المركزي المصري الصادر بتاريخ 14 نوفمبر 2002.

22- ضرورة قيام كل بنك بإبلاغ الإدارة العامة لتجميع مخاطر الائتمان المصرفي بالبنك المركزي المصري بالبيانات الخاصة بالعميل والأطراف المرتبطة به⁽¹⁾.

23- يجب أن تتسم محفظة القروض بدرجة كبيرة من التنوع بهدف الحد من المخاطر التي قد يتعرض لها البنك نتيجة التركيز في التعامل مع عميل واحد أو قطاع معين من قطاعات النشاط الاقتصادي.

24- ينبغي أن يقترن منح ائتمان بالنقد الأجنبي بأغراض محددة، وأن تتوافر مصادر لدى العميل للسداد بالنقد الأجنبي، ويراعى في هذا الشأن ما يلي:

- أن يقدم العميل إقرارًا للبنك ينص على تنازله عن موارده بالنقد الأجنبي للبنك الممول⁽²⁾.
- ألا يكون الهدف من منح القروض بالنقد الأجنبي مجرد الاستفادة من فروق أسعار العائد بينها وبين القروض بالعملة المحلية، أو أن يكون منح القروض لاستخدام حصيلتها في ربط ودائع بالعملة المحلية أو شراء أذون على الخزنة .
- ألا يكون انخفاض سعر العائد على عملة أجنبية مبررًا لمنح ائتمان بهذه العملة خروجًا عن الضوابط المستقر عليها في مجال منح الائتمان⁽³⁾.
- أهمية أن تتناسب أسعار العائد على الائتمان مع متوسط تكلفة الأموال لدى كل بنك وبما يحقق له هامشًا مناسبًا⁽⁴⁾.

25- بالإضافة إلى ما تقوم به إدارات الائتمان بالبنوك من التحقق من مستندات ملكية العملاء طالبي الائتمان للضمانات المقدمة منهم قبل التصريح لهم بأية تسهيلات، فإن على البنوك مراعاة الرجوع إلى الجهات المنتجة للسيارات مباشرة للاستعلام منها عن السيارات المقدمة من بعض العملاء للاقتراض بضمانها للتأكد مما يقدم لها من بيانات،

(1) اجتماع السيد المحافظ مع السادة رؤساء البنوك، المنعقد بتاريخ 19 نوفمبر 2001.

(2) اجتماع السيد المحافظ مع السادة رؤساء البنوك، المنعقد بتاريخ 8 سبتمبر 1997.

(3) اجتماع السيد المحافظ مع السادة رؤساء البنوك المنعقد بتاريخ 10 نوفمبر 1998.

(4) كتاب دوري الإدارة العامة للرقابة على البنوك رقم 288 الصادر بتاريخ 9 يناير 1986.

وذلك ضمانًا لعدم تعريض أموال البنوك للضياع⁽¹⁾. يتعين أن يتم تعامل البنوك مع شركات قطاع الأعمال العام والقطاع العام وفقًا للقواعد المصرفية السائدة، وأن يكون منح الائتمان لهذه الشركات استنادًا لما تسفر عنه الدراسات الائتمانية ومدى ملاءمتها، وأن أية ضمانات حكومية للقروض الممنوحة للشركات المشار إليها يتعين أن تكون مصحوبة بموافقة صريحة من السيد وزير المالية⁽²⁾. يتعين أن تحدد السياسة الائتمانية ونظم العمل الداخلي المعتمدة من مجلس إدارة البنك، بوضوح وبدون أي لبس، اختصاصات ومسؤوليات كل من الجهات المسؤولة عن الائتمان وتحديد غرضه سواء في مراحل المنح أو التجديد أو الزيادة، وعن استيفاء شروط المنح قبل الإذن بالصرف، وعن السماح بالصرف⁽³⁾. زيادة فاعلية دور إدارة التفتيش بالبنك في الرقابة على عمليات الائتمان. قيام رئيس مجلس الإدارة بتقديم تقرير دوري بكل المخالفات التي يتم اكتشافها بناء على تقارير التفتيش مباشرة إلى لجنة المراجعة المشكلة من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين.


26- ضرورة وجود آلية لدى كل بنك لتوفير تقارير تعرض على مجلس الإدارة شهريًا بالتجاوز عن الحدود المصرح بها أو الأرصدة المكشوفة في الحسابات الدائنة .

البعد الاستراتيجي للقرار الائتماني :

ويمكن توضيح ذلك من الشكل التوضيحي التالي

-
- (1) كتاب دوري الإدارة العامة للرقابة على البنوك رقم 314 الصادر بتاريخ 10 مارس 1991.
 (2) كتاب السيد نائب محافظ البنك المركزي المصري الصادر بتاريخ 14 نوفمبر 2002.
 (3) كتاب السيد نائب محافظ البنك المركزي المصري الصادر بتاريخ 14 نوفمبر 2002.

شكل توضيحي عن تأثير القرار الائتماني على تعثر البنوك



ومن الشكل التوضيحي السابق يمكن القول أن تعثر البنوك هو محصلة تفاعل التحديات والمخاطر والمحاذير الاقتصادية والاجتماعية والسياسة مع المخاطر غير المنتظمة التي تكمن من داخل البنوك وكذلك المخالفات ، ويمكن توضيح تعثر البنوك كمتغير تابع لعدد كبير من المتغيرات المستقلة وذلك كما في المعادلة التالية :

$$Y = B_0 + B_1 X_1 + B_2 X_2 + B_3 X_3 + B_4 X_4 + B_5 X_5 + E$$

حيث أن :-

Y = المتغير التابع (البنك المتعثر).

X₁ = المتغير المستقل (التحديات كالتكتلات الاقتصادية).

X₂ = المتغير المستقل الثاني (المخاطر - كمخاطر الائتمان).

X₃ = المتغير المستقل الثالث (المحاذير الاقتصادية - سعر الفائدة).

X₄ = المتغير المستقل الرابع (المخاطر غير المنتظمة - عدم كفاءة الإدارة).

X₅ = المتغير المستقل الخامس (المخالفات في البنك).

B₀ ، B₁ ، B₂ ، B₃ ، B₄ ، B₅ = المعلمات (الثوابت).

E = المتغيرات المستقلة الأخرى التي يصعب حصرها ويطلق عليها الخطأ ERORR

فالبنك المتعثر دالة في المتغيرات السابق الإشارة إليها أو بعبارة أخرى فالعلاقة بين البنك المتعثر والمتغيرات المستقلة الأخرى يعبر عن نموذج خطي لانحدار متعدد وذلك افتراضاً من الباحث.

السمات الرئيسية للبنوك المتعثرة⁽¹⁾ :

تنصف البنوك المتعثرة بسامات هامة هي :

* عدم كفاية مخصص القروض والالتزامات العرضية المنتظمة وغير المنتظمة لمقابلة الالتزامات والإغراض التي كون من أجلها ، وكذا عدم كفاية مخصص المطالبات

(1) اتحاد المصارف العربية ، سنة 1992 ، مرجع سبق ذكره ، ص 65.

المحتملة لمقابلة الالتزامات التي قد تنشأ على بعض البنوك من المنازعات مع الغير ومطالبات مصلحة الضرائب .

* مخالفة تلك البنوك للضوابط والتعليقات الصادرة من البنوك المركزية المسجلة لديها ولاسيما التعليقات الخاصة بتوازن العملات وضوابط منح الائتمان وعدم كفاية رأس المال (وفقاً لاتفاقية بازل 1) ، تجاوز الحدود القصوى لتركز توظيفات البنوك في الخارج ، تجاوز الحدود القصوى للمديونية للخارج والضمانات المقدمة عن تمويل يؤدي في الخارج ، تجاوز الحدود القصوى للقيمة التسليفية والضمانات المقدمة مقابل التمويل والتسهيلات الائتمانية ، وتجاوز ومخالفة القواعد الخاصة بالحد الاقصى للسندات التي يسمح لكل بنك إصدارها أو ضمانها ، تجاوز الحدود القصوى للتوظيف لدى العميل الواحد والإطراف المرتبطة به والأطراف المرتبطة بالبنك .

* تجاوز بعض العملاء في تلك البنوك الحدود المصرح بها لهم والضمانات المقدمة منهم .

* عدم الالتزام بالشروط والضوابط التي تشملها الموافقات الائتمانية الصادرة لبعض العملاء والسماح باستخدام هذه التسهيلات قبل استيفاء الشروط والضوابط المقررة .

* استمرار العمل في تلك البنوك لعملائها بموافقات انتهت مدة صلاحيتها دون تجديدها .

* عدم التزام تلك البنوك بضرورة المواءمة بين إجمالي القروض والتسهيلات المصرح بها لعملائها وبين حجم مواردهم المالية المستثمرة في أنشطتهم .

* قيام تلك البنوك بمنح تسهيلات جديدة لبعض العملاء بغرض تغطية تجاوزات قائمة .

* معاناة تلك البنوك من ظاهرة التركيز (مخاطر التركيز) ، وهي تركيز جانب كبير من الائتمان الممنوح لعدد محدود من العملاء .

* عدم التزام تلك البنوك بإجراء استعلامات دورية عن بعض العملاء .

* عدم قيام تلك البنوك بإعادة تقييم الأصول التي آلت ملكيتها للبنوك وفاء لديونها .

* تضمنت إيرادات تلك البنوك فوائد وعمولات عن مديونيات غير منتظمة .

* انخفاض نسبة تغطية عائد القروض والأرصدة لدى البنوك لتكلفة الودائع والقرض .

- * تضمنت الأصول الثابتة لبعض البنوك أصول لم تسجل بعد باسمها .
- * أن إدارة البنوك المتعثرة إدارة لا تتسم بالكفاءة فهي إدارة تقليدية جامدة لا توأكب العلم والتطور ، فالخوف كل الخوف من إدارة جاهلة أو سيئة الصيت تؤدي إلى تدمير البنك .
- * عدم التزام تلك البنوك بالإفصاح المالي عن كافة المعلومات المالية في ضوء القواعد والضوابط الصادرة عن البنوك المركزية والمعايير الدولية للمحاسبة مع أحداث تضليل أو إيهام بمعلومات غير صحيحة (تقارير مالية غير قانونية) والتي تقود متخذي القرارات لاتخاذ قراراتهم وينعكس ذلك على تصرفاتهم ، فقيمة تلك المعلومات ينبع من أن تكون متاحة وأكثر تفصيلاً وأكثر صحة ومتاحة في الوقت الصحيح وأن تكون أيضاً أخذاً في الاعتبار العائد منها⁽¹⁾ .
- * من أهم السمات للبنوك المتعثرة أن محفظة القروض لديها رديئة ، ومحفظة الأوراق المالية غير مدرة ولا تدار بأسلوب علمي⁽²⁾ ، ولا يتم استخدام الفكر الإداري الحديث في الإدارة للاستثمارات ، الموارد البشرية ، المشتريات ، التسهيلات الائتمانية وغيرها من العمليات الأخرى .
- * عدم قيام مراقبي حسابات البنوك المتعثرة ببذل العناية الواجبة في إبداء آراء فنيه محايدة عن الاستمرارية لتلك البنوك وعدم إبداء آراء فنية متحفظة والتنويه عن الخسائر المتلاحقة لتلك البنوك وتأثيرها على استمراريتها في تقارير مراقبي الحسابات لمساهمي تلك البنوك .
- * أن البنوك المتعثرة تعاني من نظم رقابة داخلية ضعيفة أو فيها ثغرات متعددة تنعكس على الأداء وتنعكس على ازدياد المخالفات أو البيئة المشجعة على الجريمة الاقتصادية كالرشوة أو الفساد الإداري .

(1) T. lucey " Management Accounting " , Aldine House, Adine place, London, 4 th edition, 1996, p p 81-82

(2) لمزيد عن الإدارة العلمية للاستثمارات يرجى الرجوع إلى :

Zvi Bodie, Alex Kane, Alan J. Mar cus, " Essential of Investments " , Richard D. Irwin, I N C, 1992, P P 31 – 36.

منهجية حساب مخصص خسائر الاضمحلال للقروض والتسهيلات في بنك تجارى :

أولا : كيفية حساب مخصص الاضمحلال للقروض والتسهيلات :

تم حساب مخصص خسائر الاضمحلال وفقاً لقواعد اعداد وتصوير القوائم المالية للبنوك وأسس الاعتراف والقياس الصادرة من البنك المركزي في 16 ديسمبر 2008 واصدر المصرف الأسس التي اعتمد عليها عند إعداد دراسة مخصص خسائر الاضمحلال للقروض والتسهيلات للعملاء والبنوك بقرار اللجنة التنفيذية بجلسته رقم 77 بتاريخ 27 يوليو 2011.

ولدي حساب مخصص خسائر الاضمحلال اتبع البنك الخطوات الآتية :

- تقسيم محفظه القروض والسلفيات حسب فئات الجدارة الائتمانية عند قيام البنك بحساب خسائر الاضمحلال للقروض والتسهيلات تم تصنيف محفظة القروض إلى مجموعتين رئيسيتين هما (قروض منتظمة وغير منتظمة تم منحهم درجات تصنيف ائتماني من 1-10 وذلك وفقاً لأسس تقييم الجدارة الائتمانية ، وقروض ذات مخاطر متشابهة).
- تصنيف مديونيات العملاء إلى (مديونيات عملاء مؤسسات، مديونيات قروض تجزئه، مديونيات بطاقات الائتمان).
- تصنيف مديونيات عملاء (مؤسسات) إلى نوعين: عملاء منتظمين وعملاء غير منتظمين.
- اخذ البنك بتصنيف ديون العملاء حسب فئات الجدارة الائتمانية (حسب المخاطر من 1 إلى 10).
- يقوم البنك بحساب المخصصات المطلوبة لاضمحلال الأصول المعرضة لخطر الائتمان ، على أساس نسب محددة من قبل البنك المركزي المصري .

ثانياً : الخطوات العملية لحساب مخصص الاضمحلال:

- 1- بالنسبة للقروض المنتظمة وغير منتظمة لعملاء تم منحهم درجات تصنيف ائتماني من 1-10 وذلك وفقاً لأسس تقييم الجدارة الائتمانية ، فقد تم تقسيمها إلى مجموعتين فئات ممنوعة درجة مخاطرة 1-7 "عملاء منتظمون" وقد تم حساب مخصص خسائر الاضمحلال باستخدام معامل إخفاق تاريخي وذلك كالآتي:

(أ) اختيار سلسلة زمنية ثلاث سنوات طبقاً للبيانات المتاحة المعتمدة (2009-2010-2011).

(ب) تقسيم المحفظة إلى عدد من القطاعات (18 قطاع).

(ج) درجات التصنيف الائتماني من 1 إلى 7.

(د) حساب متوسط رصيد المحفظة لكل قطاع = $\frac{\text{رصيد 2009} + \text{رصيد 2010} + \text{رصيد 2011}}{(3 \text{ فترات زمنية})}$

(هـ) حساب متوسط نسبة الإخفاق لكل قطاع = (رصيد المخصص وفقاً لقواعد

الجدارة الائتمانية 2009 + رصيد مخصص خسائر الاضمحلال لعام 2010 +

رصيد مخصص خسائر الاضمحلال لعام 2011)

(3 فترات)

(و) حساب المخصص على مستوى كل عميل لكل قطاع

= متوسط نسبة الإخفاق × صافي المديونية للعميل

(ز) حساب مخصص خسائر الاضمحلال لبطاقات الائتمان

= ضرب متوسط معامل الإخفاق التاريخي × رصيد المديونية لكل عميل

(2) حساب مخصص للعملاء غير المنتظمين (تصنيفات مستويات 8-9-10):

- حساب المخصص للعملاء غير المنتظمين بتحديد التدفقات النقدية المستقبلية والمتوقع تحصيلها مستقبلاً من العميل وفقاً لعقود الجدولة المبرمة بين العميل والبنك باستخدام معدل الفائدة الوارد بالعقود المبرمة مع العميل حيث يتم حساب خسائر الاضمحلال بالفرق بين المديونية والمتوقع تحصيله من المديونية .
- حساب القيمة الحالية للتدفقات النقدية باستخدام سعر الفائدة الأصلي المدرج في عقود الجدولة المبرمة بين العميل والبنك .
- تحديد المتوقع تحصيله من المديونية وهي القيمة المدرجة بعقود الجدولة المبرمة مع العملاء .
- حساب فرق القيمة الحالية = الفرق بين المتوقع تحصيله من المديونية والقيمة الحالية المتوقع تحصيلها .

- تحديد المخصص المطلوب لخسائر الاضمحلال = فرق القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المتوقع تحصيلها وخسائر الاضمحلال .
- يكون إجمالي مخصص خسائر الاضمحلال لكل عميل بالنسبة المديونية الأصلية = خسائر الاضمحلال لكل عميل + فرق القيمة الحالية المتوقع تحصيله من العميل .
- يتم اخذ التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة من تسيل الضمانات التي في حوزة البنك حال توافر الشروط القانونية الواردة بالقواعد الصادرة عن البنك المركزي المصري الخاصة بأسس تحديد الجدارة الائتمانية للعملاء ، ويتم احتساب القيمة الحالية على أساس ألسنة التالية للتاريخ المتوقع للتنفيذ على الضمانة (يحدد طبقاً لخبرة الإدارة) وباستخدام معدل عائد 15٪، مع ملاحظة استبعاد تكاليف تسيل الضمانات (5٪ من قيمة الضمانة) من صافي القيمة الحالية للمتوقع تحصيله من المديونية .
- يكون صافي المخصص المطلوب للعميل عبارة عن إجمالي المخصص المطلوب مطروحاً منه القيمة الحالية للمتوقع تحصيله + الفوائد المجنبة أو الإيرادات تحت التسوية) .
- أما فيما يتعلق بمخصص الالتزامات العرضية فإنه يتم احتسابه على أساس صافي الالتزام العرضي $\times 100\%$ - (المتوقع تحصيله / المديونية الأصلية)

قائمة المراجع :

- (1) حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان البنكي والتحليل الائتماني، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص: 174.
 - (2) ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، إدارة البنوك التجارية: الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص: 444.
 - (3) منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية: الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2000، ص: 227.
 - (4) حسين بلعجوز، "إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها" مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة-مخاطر-تقنيات، جامعة جيجل-الجزائر، يومي 6-7 جوان 2005، ص: 7.
 - (5) سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص: 153.
 - (6) مرجع سابق، ص: 156.
 - (7) طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر (أفراد-إدارات-شركات-بنوك)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص: 244.
 - (8) عبد المعطي رضا الرشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان: دار وائل للطباعة والنشر، عمان، 1999، ص: 283.
 - (9) ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، مرجع سابق، ص: 449.
 - (10) حسين بلعجوز، مرجع سابق، ص: 9.
- الأسقف الاحترافية (الأسقف الائتمانية) هي عبارة عن قواعد التسيير في الميدان المصرفي والتي على المؤسسات التي تمنح الائتمان احترامها حسب الحد الأقصى أو الأدنى المحدد من طرف اللجنة المصرفية وذلك من أجل ضمان سيولتها وبالتالي ملاءتها المالية اتجاه المودعين حتى تكتسب العمليات المصرفية نوعا من الثقة، نقلا عن:

- نعيمة بن العامر، " المخاطرة والتنظيم الاحترازي "، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية - واقع وتحديات - جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف - الجزائر، يومي 14-15 ديسمبر 2004، ص: 470.
- (11) محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي: الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000، ص: 38.
- (12) نعيمة بن العامر، مرجع سابق، ص: 467.
- (13) أحمد غنيم، الديون المتعثرة والائتمان الهارب، بدون دار نشر، 2000، ص: 38.
- (14) الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص: ص: 165، 166.
- (15) مرجع سابق، ص: 168.
- (16) صلاح الدين حسن السبسي، التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد، دار الوسام للطباعة، 1998، ص: ص: 72، 73.

المبحث الخامس

إدارة الاستثمار في المؤسسات المالية

استراتيجيات إدارة محافظ الأوراق المالية⁽¹⁾:

- 1) استراتيجية جودة الاستثمارات : تؤكد القواعد المصرفية على ضرورة التزام البنك بالتعامل في أوراق مالية ذات جودة عالية ضماناً لحقوق المودعين ، وبمقتضى ذلك يتعين الابتعاد عن الأوراق التي يتعرض عائدها الدوري لتقلبات شديدة ، وكذلك الابتعاد عن الاستثمارات التي تتعرض قيمتها السوقية للانخفاض . ويحمل هذا الاتجاه إلى دعوة البنوك لكي تزيد استثماراتها في السندات على حساب صكوك الملكية (الأسهم). وفي هذا السياق يتم ترتيب الأوراق المالية داخل كل قسم بحيث تكون الأولوية للأوراق المالية الحكومية ثم المضمونة من الحكومة ، وأخيراً الأوراق غير الحكومية .
- 2) استراتيجية التنوع في الاستثمارات: هي تكوين تشكيلة جديدة من الأوراق المالية تسهم في خفض درجة المخاطر التي يتعرض لها عائد المحفظة دون أن يترتب على ذلك تأثير عكسي على حجم العائد ، ويأخذ التنوع صوراً عديدة سوف يتناولها الباحث بالدراسة والعرض في طيات ذلك المبحث.
- 3) استراتيجية المحافظة على الأصول المستثمرة : ويقصد بها الوصول إلى الضمان الحقيقي الذي يعني استرداد نفس القوة الشرائية للوحدات النقدية للأموال المستثمرة في الأصول .
- 4) استراتيجية آجال استحقاقات الاستثمار: هي الاستراتيجية التي تقوم على هيكلية استحقاقات محفظاتها ضد التغيرات في معدلات الفائدة وهناك طريقتان هيكلية

(1) راجع :

- د. منير إبراهيم هندي ، "إدارة البنوك التجارية : مدخل لاتخاذ القرارات" المكتب العربي الحديث ، الطبعة الثانية ، 1996 ، ص 252 .
- د. أحمد صلاح عطية ، 2001 ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 223 - 224 .
- د. عبد المطلب عبد الحميد ، 2002 ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 162 - 164 .

استحقاقات المحفظة : Ladder Maturing وهم الاستحقاقات المتتابعة ، والاستحقاقات المتتالية Barbell Maturing وهي تقضي بتخصيص البنك في نوعية من الاستثمارات أحدهما قصيرة والآخر طويل وهي بالتالي تستبعد الاستثمارات متوسطة الأجل .

(5) استراتيجية الاستبدال والمبادأة : حيث يعطي التغيير في أسعار الفائدة فرصًا استثمارية للبنك يمكن استغلالها إذا ما اتبع مبدأ المبادأة ويتوقف ذلك على التنبؤ الصحيح لمعدلات الفائدة المتوقعة .

خطوات إدارة المحفظة :

لكي يتم إدارة المحفظة يتم ذلك عن طريق الخطوات التي يوضحها الشكل التوضيحي رقم (9) :



المصدر : د. محمد سويلم ، "إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية" ، المنصورة ، بدون ناشر ، 1995 ، ص 382 .

ومن الشكل التوضيحي سوف يتناول الباحث دراسة وتحليل تلك الخطوات كما يلي :

(1) أهداف تكوين محفظة الأوراق المالية :

يحقق تكوين محفظة الأوراق المالية عددًا من الأهداف وتتمثل في الاستثمار الطويل أو القصير الأجل وكذا طبيعة الدخل المتوقع من الاستثمار في ضوء الخطط المالية المستقبلية ، وفي ضوء ذلك يتم اختيار نوع الورقة المالية التي تتناسب مع الأهداف ، ومن هذه الأهداف⁽¹⁾ :

(1) د. محمد سويلم ، "إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية" ، المنصورة ، بدون ناشر ، 1995 ، ص 375 .

- * حماية الأموال المستثمرة من هبوط قيمتها الشرائية نتيجة التضخم.
 - * تنمية المحفظة ، أي تضخيم قيمتها الرأسمالية .
 - * تحقيق عائد دوري ودخل إضافي رأسمالي ناتج من الأرباح الرأسمالية للبيع بأكبر من القيمة الشرائية .
 - * التأمين ضد المخاطر ولا سيما مخاطر انخفاض القوة الشرائية.
 - * تحقيق تنمية مستمرة في الأموال المستثمرة .
 - * تثبيت واستقرار العائد دون التقليل من العائد المتوقع (1).
 - * توفير مصدر آخر للسيولة يتم اللجوء إليه عند الحاجة حيث يمكن بيع الأوراق المالية عند الحاجة للحصول على النقدية السائلة بدلاً من قيام البنك بالاقتراض (2).
 - * تقليل مخاطر التعرض للضرائب على إيرادات القروض ، حيث أن الإيرادات الناتجة من الأوراق المالية معفاة من الضرائب وبالتالي يمكن تعويض جانباً من الضرائب المدفوعة على إيرادات محفظة القروض.
 - * يمد البنك بمرونة كافية في إدارة أصوله نظراً لأن مكونات المحفظة يمكن التصرف فيها بسهولة ومرونة أكبر من محفظة القروض.
 - * تدعيم موقف البنك أمام المستثمرين وحملة الأسهم (3).
- ويرى الباحث مما سبق أن أهداف تكوين محفظة الأوراق المالية متعددة فقد يكون الهدف مزيج من بعض أو كل هذه الأهداف ، حيث يسعى البنك إلى تحقيق تلك الأهداف من خلال سياسة الاستثمار المبنية على خطة التي تعتبر بمثابة مرشد واضح لفلسفة وأهداف الاستثمار في البنك.


(1) أ. جلال إبراهيم العبد ، " إدارة محفظة الأوراق المالية - دراسات " ، الإسكندرية ، بدون ناشر ، 1999 ، ص 3 .

(2) " سياسة الاستثمار في البنوك " ، مجلة البنوك ، القاهرة ، العدد 29 ، مايو/ يونيو 2001 ، ص 1 .

(3) المرجع السابق ، ص 1 .

قيود ومحددات تكوين المحفظة :

هناك مجموعة من العناصر المؤثرة في صياغة سياسات واستراتيجيات الاستثمار في الأوراق المالية يجب التعرف على مدى تأثيرها كما يلي⁽¹⁾ في الشكل التوضيحي رقم (10) :



تكوين محفظة الأوراق المالية :

بعد أن تم تحديد الأهداف والتعرف على القيود ومحددات الاستثمار يتم وضع السياسة الاستثمارية لتكوين محفظة الأوراق المالية من خلال اتخاذ قرارات تخصيص أصول محفظة الأوراق المالية Asset Allocation Decision بمعنى كيف يتم توزيع استثمارات المحفظة على فئات الأصول المالية المختلفة من أسهم وسندات وأوراق مالية أخرى⁽²⁾، فإن عملية تحقيق الأمثلية في المحفظة تتمحور حول توزيع الأصول والتي يطلق عليها نظرية "المحفظة الحديثة"⁽³⁾.

ويؤكد نموذج تخصيص الأصول The Asset Allocation Approach على أن مقدار السيولة التي يحتاجها البنك ذو صلة كبيرة بالمصادر التي يتم الحصول منها على الأموال⁽⁴⁾،

(1) د. عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 165-173 (بتصرف).


(2) Zvi Bodie, Alex Kane, Alan J. Marcus; "Essentials of Investments" Richard D. Irwin, Inc., 1992, P P 31 – 36 .

(3) د. محمود صبح، " الحرية المالية، 1999، مرجع سبق ذكره، ص 85.

د. سعيد توفيق عبيد، " محفظة الأوراق المالية "، مكتبة عين شمس، القاهرة، 2000 .

(1) Edward W. Reed, Edward K. Gill; Commercial of Banking U.S.A", Prentice – Hall Inc, 1989, P P 121 – 122 .

ويمكن إيضاح ذلك الأسلوب في الشكل التالي رقم (11) :



المصدر : Edward W. Reed, Edward K. Gill, "Commercial Banking U:S,A", Prentice-Hall Inc, 1989, P 122.

ويحاول هذا النموذج التمييز بين مصادر الأموال المختلفة طبقاً لمتطلبات السيولة اللازمة وأيضاً معدل دوران تلك المصادر ، فعلى سبيل المثال فإن الحسابات تحت الطلب تستلزم نسبة سيولة أعلى نسبياً مما تستلزمه ودائع التوفير والودائع لأجل ، وذلك نظراً لأن معدلات دورانها أعلى من الأنواع الأخرى من الودائع ، وبناء على ذلك فإن نسبة كبيرة من كل جنيته من الحسابات الجارية يجب تخصيصها في الاحتياطيات الأولية والاحتياطيات الثانوية ونسبة صغيرة يتم توظيفها في القروض واستثمارها في الأوراق المالية .

ويتوقف أسلوب تخصيص الأصول على السياسات التي يتم انتهاجها في إدارة المحفظة .

السياسات التي تحكم إدارة المحفظة :

تنقسم سياسات الاستثمار إلى الآتي⁽¹⁾ :

1- سياسة استثمارية متحفظة أو دفاعية Conservative of Defensive :

وهي عبارة عن استثمار الأموال المتاحة يكون في شكل سندات طويلة الأجل، أذون خزانة بما يضمن من توفير دخل منتظم على المدى الطويل .

2- سياسة استثمارية هجومية Aggressive Policy :

وتركز تلك السياسة على تحقيق أرباح رأسمالية نتيجة لحدوث تقلبات في أسعار الأوراق المالية والتي تكون غالباً في صورة أسهم عادية، حيث يتم شراؤها بأسعار منخفضة والاحتفاظ بها ثم بيعها عندما ترتفع أسعارها. وتتميز تلك السياسة بارتفاع عنصر المخاطرة.

3- السياسة المتوازنة Balanced Policy :

وهي تجمع بين تحقيق عنصر الأمان وجني أرباح رأسمالية، وتتكون المحفظة عند إتباع تلك السياسة من أسهم عادية وأوراق مالية قصيرة الأجل وأدوات استثمارية طويلة الأجل كالسندات.

ويؤيد الباحث الرأي⁽²⁾ القائل " أن اختلاف أنواع الأدوات الاستثمارية الداخلة في المحفظة للبنك يتوقف على الفلسفة التي تتبناها إدارته والتي لا تخرج عن الثلاث سياسات السابق الإشارة إليها".

اعتبارات استراتيجية إدارة محفظة الأوراق المالية :

يلزم على الإدارة العليا في البنوك التجارية ، عند بناء سياساتها واستراتيجياتها الخاصة بإدارة الاستثمار ، مراعاة مجموعة من القواعد التي تعتبر بمثابة معايير تبني عليها سياسات

(1) R. Radecliffe, " Investment : Concepts, Analysis and Strategy", Harber Collins College Publisher, 1994, P P. 649 – 655.

(1) طلعت أسعد عبد الحميد ، " إدارة خدمات البنوك التجارية - مدخل تطبيقي " ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، الطبعة التاسعة ، 1994 ، ص 104 .

واستراتيجيات الاستثمار وأهمها⁽¹⁾ :

1- توافر الأموال اللازمة للاستثمار :

يتم ذلك من خلال تدبير موارد مالية جديدة تتصف بالثبات وطول الأجل، وذلك عن طريق إصدار أوعية ادخارية جديدة تتضمن مزايا جديدة للمدخرين أو الاقتراض بسعر فائدة منخفض والذي يكون بمثابة رافعة تشغيلية.

2- جودة الأوراق Quality of Individual Securities :

ضرورة التزام البنك بالتعامل في أوراق مالية ذات جودة عالية ضماناً لحقوق المودعين ، بمعنى قابلية تلك الأوراق للبيع (دون أية عوائق) يلجأ البنك إلى تصنيفها عند الحاجة أي بمثابة إحتياطيات سيولة.

3- تنوع الأوراق⁽²⁾ Diversification :

ويعبر عن قرار البنك الخاص بتشكيلة أو توليفة الاستثمارات التي تتكون منها المحفظة ، فالهدف من التنوع تخفيض درجة المخاطر التي يتعرض لها عائد المحفظة ، فالخطر الكلي للمحفظة يتمثل في خطرين هما :


* الخطر غير المنتظم والخاص بمحفظة بعينها ويتم تخفيضه عن طريق (التنوع القطاعي).

* الخطر المنتظم والخاص بالسوق ويتم عن طريق (التنوع الدولي).

ويمكن توضيح ذلك من الشكل التوضيحي رقم (12)

(2) راجع :

- د. عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 161 - 165 .
- د. منير إبراهيم هندي ، "إدارة المنشآت المالية" ، دار المعارف ، الإسكندرية ، 1994 ، ص ص 459 - 462 .
- " سياسة الاستثمار في البنوك " ، مجلة البنوك ، مرجع سبق ذكره ، ص 1 .
- د. محمد سويلم ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 382 - 384 .
- د. منير إبراهيم هندي ، "إدارة الأسواق والمنشآت المالية" ، دار المعارف ، الإسكندرية ، 1999 ، ص 209 .



المصدر : د. محمد سويلم ، " إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية "، المنصورة، بدون ناشر ، 1995 ، ص 383 ، 384 .

ويرى الباحث من الشكل التوضيحي أن التنوع القطاعي للمحفظة يعني الاستثمار في أوراق مالية من عدد مختلف من القطاعات ويؤدي إلى خفض المخاطر الغير منتظمة أما التنوع الدولي والذي يعني شراء أوراق مالية من إحدى البورصات الخارجية ، يخفض المخاطر المنتظمة دون التأثير على حجم العائد

اعتبارات اختيار الأوراق المالية قصيرة الأجل⁽¹⁾ :

يتعين مراعاة الاعتبارات التالية عند اختيار استثمارات قصيرة الأجل في المحفظة :

- 1- القابلية للبيع **Marketability** : وهي القدرة على بيع الورقة بسرعة وبأقل خسارة ممكنة ، وتعتبر القابلية للبيع من أهم الخصائص الواجب توافرها في الاستثمار المؤقت .
- 2- مخاطر التوقف عن السداد **Default Risk** : وهي المخاطر المرتبطة بعدم السداد لفوائد الدين أو أصله التي يتحملها المستثمر .

(1) د. محمود صبح ، " رأس المال العامل وتمويل المشروعات الصغيرة "، البيان للطباعة والنشر ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، 1999 ، ص 71 (بتصرف) .

- 3- تاريخ الاستحقاق **Maturity Date** : وهي الفترة الزمنية المتبقية قبل قيام مصدر هذه الأوراق برد قيمتها إلى المستثمر .
- 4- معدل العائد على الاستثمار **Rate of Return** : وهي العائد الناتج من الورقة المالية ويرتبط بدرجة المخاطرة .
- ويتوقف مستوى الاستثمار المناسب في الأوراق المالية قصيرة الأجل على ما يلي :
- * إمكانية التنبؤ بالتدفقات النقدية فإذا كانت الإمكانية منخفضة ، فإنه يتعين الاحتفاظ بمستوى مرتفع من الاستثمارات في الأوراق المالية .
 - * تكاليف التعامل في الأوراق المالية فكلما زادت تلك التكاليف (تكاليف شراء وبيع الأوراق المالية) كلما تناقص قدرة الأوراق على مواجهة النقص في النقدية .
 - * معدلات الفائدة يلزم زيادة الاستثمار في الأوراق قصيرة الأجل كلما ارتفعت معدلات الفائدة ، حيث أن ارتفاع معدلات الفوائد على الأوراق المالية يجعل من احتفاظ الشركة بالنقدية أكثر تكلفة .

سياسات الاستثمار :

سياسات الاستثمار في الأوراق المالية ما هي إلا مجموعة من الأسس التي تساعد على التخطيط ووضع الاستراتيجيات الخاصة بمحفظة الأوراق المالية وتطوير هذه الاستراتيجيات⁽¹⁾ .

هناك مدرستان يختلفان⁽²⁾ إلى حد كبير في سياسات واستراتيجيات الاستثمار في الأوراق المالية في البنوك ، وإحدهما تقصر الاستثمار في محافظ البنوك على أذون الخزانة والسندات الحكومية والمضمونة من الحكومة تنفيذاً للقوانين المنظمة لهذا النوع من الاستثمار وهي المدرسة الأمريكية ، أما المدرسة الثانية فلا تقتصر محافظ أوراقها على السندات الحكومية بل تمتد لتشمل جميع أنواع الأوراق المالية وتمثلها المدرسة الألمانية والتي تتبعها البنوك المصرية

(1) American Bankers association, "Bank investment and funds management", Education policy and development Washington, D.C. 1987, pp. 279 – 283.

(1) أ. أحمد عبد الله عثمان يوسف ، "أساليب تقييم قرارات الاستثمار في محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية - دراسة تطبيقية" ، رسالة دكتوراة ، غير منشورة ، جامعة المنوفية ، سنة 1991 ، ص ص 20-21 .

صحيح أن السياسات قد تكون واحدة ، إلا أن الاختلاف قد يكون فقط في بعض الأمور المتعلقة بالاستراتيجيات وبالذات ما يختص منها (نوعية الأوراق المالية) التي تشتمل عليها المحفظة وكيفية دراسة الأوراق المالية خاصة الأسهم .

المؤشرات المستخدمة في تقييم الورقة المالية⁽¹⁾ :

هناك العديد من المؤشرات التي تستخدمها الإدارة لتقييم الورقة المنفردة داخل المحفظة وهذه المؤشرات تساعد إدارة الاستثمار في البنك على اتخاذ قرارات التنويع والاستبدال أو التغيير داخل المحفظة ، وتختلف هذه المؤشرات باختلاف نوع الورقة المالية (سهم / سند) ويستخدم في هذا الصدد نوعان من التحليل :

(أ) التحليل الأساسي Fundamental Analysis⁽²⁾ :

هو التحليل الذي يعنى بتحليل البيانات والمعلومات الاقتصادية المتاحة في المنشأة مصدره الورقة المالية وذلك بهدف التنبؤ بما ستكون عليه ربحية تلك المنشأة ، وكذلك للتعرف على حجم المخاطرة التي تتعرض لها تلك الربحية . وتكون البداية لذلك التحليل هو تحليل الظروف الاقتصادية العامة وذلك بهدف التعرف على انعكاسات تلك الظروف على المنشأة المصدر للأوراق المالية ، ثم يتم تحليل ظروف المنشأة والذي يمكن أن يتم عن طريق أحد أسلوبين⁽³⁾ :

- التحليل من أعلى إلى أسفل .
- التحليل من أسفل إلى أعلى .

• التحليل من أعلى إلى أسفل Top. Down Analysis :

ويتم ذلك التحليل في البداية يتم تحليل الظروف الاقتصادية على المستوى القومي وآثار

(1) د. نعيم فهم حنا ، "دور المعلومات المحاسبية في ترشيد السياسات الاستثمارية وتقييم محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية" ، المجلة العلمية لكلية التجارة ، فرع جامعة الأزهر للبنات ، العدد السابع عشر ، يونيو سنة 2000 ، ص ص 186 - 187 .

(2) د. طارق عبد العال حماد ، "التحليل الفني الأساسي للأوراق المالية" ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، سنة 2000 ، ص ص 77 - 131 .

(3) Gordon J. Alexnader, William, F.Sharpe, Jeffery, V. Beuley Op. Cit, pp. 352-358.

ذلك على سوق المال ثم تحليل الصناعة وما فيها من تطورات تكنولوجية وأثر ذلك على نمو الصناعة ، وأخيرًا التحليل على مستوى المنشأة بهدف معرفة أفضل المنشآت داخل القطاعات الواحدة ويتم اختيارها .

• التحليل من أسفل إلى أعلى Bottom – Up Analysis

ويتم ذلك عن طريق اختيار المنشآت مصدرة الأوراق المالية وذلك عن طريق البدء بالتحليل الفني لتلك المنشأة وأنها قادرة على تحقيق أرباح وقدرتها الكسبية ، ثم يتم تحليل مستوى الصناعة ثم الاقتصاد .

(ب) التحليل الفني Technical Analysis⁽¹⁾:

يعنى التحليل الفني "فن التعرف المبكر على الاتجاه الخاص بالأسعار الخاصة بالأسهم وتحديد ما قد يحدث فيه بهدف تحديد نمط التغيرات والتنبؤ بحركة أسعار تلك الأسهم في المستقبل" .

ويتم التحليل الفني على مستويين⁽²⁾ :

المستوى الأول : ويعنى التنبؤ باتجاه الأسعار للأسهم في السوق بصفة عامة .

المستوى الثاني : ويعنى بالتنبؤ باتجاه سعر سهم معين خلال فترة مقبلة .

ويقوم التحليل الفني على مجموعة من الافتراضات⁽³⁾ :

- 1- إن القيمة السوقية للسهم تتحدد على أساس قوى العرض والطلب .
- 2- إن العرض والطلب تحكمه عوامل متعددة بعضها رشيد والبعض الآخر غير رشيد .
- 3- إن السوق يعطى - آليا وبصفة مستمرة - وزناً لكل متغير من المتغيرات التي تحكم العرض والطلب .
- 4- إن أسعار الأسهم تميل للتحرك في اتجاه معين وتستمر على ذلك لفترة طويلة .

(1) M.J. Pring, "Technical analysis explained", Mc Grow Hill, 1981, pp 16-17.

نقلًا عن د. حسين عطا غنيم ، مرجع سبق ذكره ، ص 43 .

(2) د. نعيم فهيم حنا ، مرجع سبق ذكره ، ص 187 .

(3) Jack Clark francis, Op. Cit, p, 522.

- 5- إن التغير في أسعار الأسهم يرجع في الأساس إلى التغير بين العرض والطلب .
6- إن بعض التغيرات في اتجاهات أسعار الأسهم سوف تعيد نفسها .

أدوات التحليل الفني⁽¹⁾ :

- 1- خرائط الأعمدة البيانية .
2- أدوات تحليل الخرائط للتنبؤ باتجاهات الأسعار المستقبلية .
3- أدوات التحليل الفني لمؤشرات السوق .
ومما سبق يمكن القول أن محفظة الأوراق المالية وخطوات إدارتها تتوقف على مدى إتباع الأسلوب العلمي واستخداماته في إدارتها ويتوقف على مدى توافر كوادرنية لاتخاذ قرارات الاستثمار التي تعبر عن جوهر إدارة المحفظة .

إدارة المخاطر باستخدام استراتيجية التحصين Immunization Strategic⁽²⁾ :

التحصين هي كلمة مستعارة من العلوم الطبية حيث يهدف إلى الوقاية من بعض الأمراض ، فان مخاطر ارتفاع سعر الفائدة له تأثير سلبي على السندات ، حيث يمكن تقليل ذلك التأثير السلبي عن طريق استراتيجية التحصين ، برنامج التحصين يقوم على محورين أساسيين :

- المحور الأول : تقدير المدة الزمنية المثلى للاحتفاظ بالسندات الاستمرارية Duration ويقصد بالاستمرارية هي المدة الزمنية المناسبة للاحتفاظ بالسند وهي بذلك تعنى طول

(1) لمزيد من التفاصيل عن التحليل الفني وأدواته يرجى الرجوع إلى :

a) Ibid, pp. 523 – 578.

(ب) د. محمد سويلم ، "إدارة البنوك وصناديق الاستثمار وبورصات الأوراق المالية" ، بدون ناشر ، سنة 1997 ، ص ص 338 – 340 .

(ج) د. حسين عطا غنيم ن مرجع سبق ذكره ، ص ص 47 – 88 .

(2) راجع :

(أ) د. سعيد توفيق عبيد ن سنة 1996 ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 42 – 47 .

(ب) د. منير إبراهيم هندي ، "الفكر الحديث في إدارة المخاطر – الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات ، الجزء الأول : التوريق" ، مركز الدلتا ، الإسكندرية ، سنة 2000 ، ص ص 106 – 128 .

(c) Jack Clark Francis, Op. Cit, pp 388 – 393.

الفترة اللازمة للاحتفاظ بالسند حتى يغطي تكاليف .

لكي يمكن تحقيق الفاعلية في تقدير المدة الزمنية المناسبة للاحتفاظ بالسند يلزم توافر مجموعة من الشروط وهي :

- إن المدة المناسبة أو الاستمرارية هي دائماً أقل من فترة استحقاق السندات .
- إن السندات التي تعطى كوبون أعلى تكون مدته المناسبة أقل لأنه يغطي تكاليف أسرع .
- إن السندات التي لا تصرف كوبونات (لا يعطى عائد دوري ثابت) سوف تكون مدته المثل والمناسبة هي نفسها فترة الاستحقاق .
- التأثير الايجابي لأحد مكونات مخاطر تغير سعر الفائدة (مخاطر السعر أو مخاطر إعادة الاستثمار) مساوياً للتأثير السلبي الذي يحدثه النوع الآخر .

• المحور الثاني : إعادة استثمار التدفقات النقدية .

وهو ذلك الأسلوب الذي يتم عن طريق تحقيق عائد مستهدف في مواجهة ارتفاع سعر الفائدة ، حيث مع ارتفاع سعر الفائدة تقل قيمة السند سوقيًا لذا يتم إعادة استثمار تدفقات السند النقدية بمعدل العائد السوقي حتى يمكن تلافي الأثر السلبي لارتفاع سعر الفائدة على قيمة السند ويتم ذلك عن طريق إتباع ما يلي :

- 1- حساب هبوط السندات نظرًا لارتفاع سعر الفائدة .
- 2- حساب العائد من إعادة استثمار التدفقات النقدية لذلك السند بمعدل العائد السوقي .

تحصين المحفظة : Immunization Portfolio⁽¹⁾ :

ويقصد بها المتوسط المرجح بالأوزان للأمد Duration للاستثمارات الفردية المكونة لها ، فالمدّة الزمنية المناسبة للاحتفاظ بالاستثمارات في المحفظة (الأمد) هي محور استراتيجية التحصين ويتم احتساب Duration لمحفظة الأسهم هي كما يلي⁽²⁾ :

(1) French, D. "Security and portfolio analysis, concepts and management", O Hiho, merle publisher, 1998, pp. 310 – 311.

(2) د. منير إبراهيم هندي ، سنة 2000 ، مرجع سبق ذكره ، ص 129 .

حيث "م" تمثل الأمد للمحفظة، "و" تمثل وزن السندات الفردية في داخل المحفظة
 "م" تمثل الأمد للسندات الفردية، أما "ن" فتمثل السندات داخل المحفظة .

متابعة المحفظة وقياس الأداء :

ويعبر ذلك عن تقييم المحفظة ككل وعناصرها كل على حده، وذلك بهدف المحافظة
 دوماً على حالة الاستقرار المستهدفة مع زيادة معدلات العائد إن أمكن⁽¹⁾. وتلك المرحلة
 تعبر عن متابعة مستمرة لاتخاذ الإجراءات الملائمة خاصة في حالة عدم استقرار السوق والتي
 تعبر عن الدور الديناميكي للإدارة بهدف التأكد من تحقيق الأهداف⁽²⁾.

وفي تلك المرحلة يتم مراجعة السياسة الاستثمارية على الأقل من سنتين إلى ثلاث
 سنوات طوال فترة الاستثمار⁽³⁾.

مداخل تقييم أداء المحفظة :

أن تقييم المحفظة يجب أن يتم من آن إلى آخر أثناء عملية إدارة المحفظة، حيث تتعدد
 مداخل تقييم أداء محفظة الأوراق المالية، وأهم تلك المداخل أربعة نماذج أساسية وهي⁽⁴⁾ :

(1) د. شريف محمد البارودي، 1995، مرجع سبق ذكره، ص 1828.

(2) د. محمد سويلم، مرجع سبق ذكره، ص 393.

(3) Radee Liffe. R, Op.cit. P 655 .

(4) راجع :

(أ) د. محمد صالح الحناوي، "تحليل وتقييم الأسهم والسندات"، الدار الجامعية، الإسكندرية،
 2000، ص ص 281 - 296 (بتصرف).

(ب) Charles P. Jones, OP. Cite, P P 715 - 725 .

(ج) "التقييم الدوري بحمي محفظة الاستثمار من مخاطر التقلبات السعرية"، مجلة البورصة المصرية،
 العدد 136، 20 ديسمبر 1999، ص ص 22 - 23 .

e) Frank K. Reilly, Keith C. Brown, "The Investment Analysis and Portfolio
 Management", South - Western College publishing, 6th Edition, 1999, PP. 615 - 670 .

f) W. F Sharp, "Portfolio theory and capital Markets" (New York: Mc Graw Hill, 1970),
 Chapter 7 .

g) W. F Sharp, G. Alexander; "Investments: N.J: Prentice Hall 1990, 4thed.

h) Treynor,, J. "Market Efficiency & The Bean Jar Experiment" Financial Analysis,
 Journal, 43 (May - June 1987) P 50 - 53 .

- 1- نموذج " شارب " Sharpe's Model .
 - 2- نموذج " ترينور " Trynor's Performance Measure .
 - 3- نموذج " جنسن " Jensen's Performance Measure .
 - 4- نموذج " فاما " Fama's Component Investment Performance Measure .
- وسوف يتم عرض كل نموذج كما يلي :

1- نموذج Sharpe's Model :

وهو مقياس مركب لقياس أداء محفظة الأوراق المالية يقوم على أساس قياس العائد والخطر " المخاطر الكلية سواء المنتظمة وغير المنتظمة. والذي أطلق عليه المكافأة إلى نسبة التقلب في العائد The Reward to Variability ، فذلك النموذج يجدد العائد الإضافي الذي تحققه الأوراق المالية نظير كل وحدة من وحدات المخاطر الكلية التي ينطوي عليها الاستثمار في المحفظة.

ويستخدم وليام شارب الانحراف المعياري في قياس المخاطرة الكلية وذلك النموذج يستخدم في المقارنة بين المحافظ ذات الأهداف المتشابهة ، وتخضع لقيود متماثلة.

2- نموذج " ترينور " Trynor's Performance Measure .

ويقوم ذلك النموذج على أساس الفصل بين المخاطر المنتظمة وغير المنتظمة حيث يتم قياس المخاطر المنتظمة باستخدام معامل بيتا P ، ومعامل بيتا المؤشر السوق دائماً يساوي واحد صحيح ، ويقاس معامل بيتا عن طريق حساب التباين Covariance بين عائد محفظة ما وعائد محفظة السوق بمجموع حاصل ضرب انحرافات عائد المحفظة في انحرافات عائد السوق مقسوماً على عدد الفترات مطروحاً منها درجة حرية واحدة .

3- نموذج جنسن Jensen's Performance Measure :

قدم " جنسن " نموذجاً لقياس أداء محفظة الأوراق المالية عرف "بمعامل ألفا" ، وتقوم

i) Fama, E, " What's Different about Banks ? . Journal Monetary Economics, Vol. 15, 1985, P P 29 – 39 .

(د) د. السيد البدوي عبد الحافظ ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 199 – 211 .

فكرة ذلك النموذج على إيجاد الفرق بين مقدارين للعائد فالمقدار الأول يعبر عن " مقدار العائد الإضافي " ، أما المقدار الثاني ويعبر عن " علاوة خطر السوق " . ومعامل ألفا يشير إلى الأداء للمحفظة يكون جيد لو كان المعامل موجب ويكون سيئاً لو كان المعامل سالباً. أما إذا كان معامل ألفا صفرًا فيشير ذلك إلى عائد التوازن حيث يتساوى عائد المحفظة مع عائد السوق ، ويعتمد ذلك المقياس على استخدام نموذج تسعير الأصول الرأسمالية CAPM كميّار لتقييم أداء المحفظة من خلال المقارنة بين معدل العائد الفعلي المحقق ومعدل العائد المحسوب وفقاً لنموذج تسعير الأصول الرأسمالية.

4- نموذج " فاما " Fama's Component Investment Performance Measure :

وقد قدم " فاما " نموذجاً لتقييم أداء المحافظ يقوم على أساس المفاضلة بين المحافظ المتماثلة في مستويات المخاطرة. ويقوم ذلك النموذج على أساس التنبؤ بمنحنى السوق المتوقع Ex-ant market line، وذلك المنحنى يوضح علاقة التوازن بين العائد المتوقع والخطر لأي محفظة.

ويقوم ذلك النموذج على فرضية السوق الكاملة Perfect market ويمكن تجزئة ذلك النموذج إلى ثلاث مكونات أساسية هي :

(1) تقييم الانتقائية Evaluating Selectivity

(2) تقييم التنوع Evaluating Diversification

(3) تقييم الخطر Evaluating Risk

(1) تقييم الانتقائية Evaluating Selectivity: وهو يعبر عن مقياس لكيفية انتقاء واختيار المحفظة وذلك عن طريق عائد الانتقائية ، وذلك العائد هو الفرق بين عائد المحفظة وعائد محفظة منوعة تنوعاً جيداً.

(2) تقييم التنوع Evaluating Diversification: وهو مقياس يقيس العائد المضاف

نتيجة عملية التنوع ، حيث أن عائد الانتقائية يمكن تقسيمه إلى نوعين من العائد هما :

* العائد الناجم من الانتقائية Net Selectivity .

* العائد الناجم عن التنوع Diversification .

(2) تقييم الخطر **Evaluating Risk**: وهو مقياس لخطر المحفظة ، إذا فرض أن المستثمر يهدف إلى تحمل مستوى معين من الخطر في محفظة أوراقه المالية ، فإن معامل بيتا في ذلك الافتراض فإن العائد الكلي الذي يعتبر تعويضًا عن مستوى الخطر يمكن قياسه كالآتي:

$$\text{الخطر} = \text{خطر المدير} + \text{خطر المستثمر} .$$

(2) منهج التغطية المالية⁽¹⁾:

يقوم ذلك المنهج على قيام الشركات ولا سيما البنوك في الدخول في صفقات Deals تستخدم أرباحها في تعويض الخسائر الناتجة من المخاطر المنتظمة (كتقلبات أسعار الفائدة ، وأسعار صرف العملات الأجنبية) واستخدام أدوات وأوعية مالية مستحدثة ومبتكرة ، والتي بمقتضاها تعمل الشركات على تحويل تلك المخاطر إلى جهات أخرى تكون لديها القدرة على التنبؤ بتلك المخاطر.

(1) د. عبد العزيز السيد مصطفى ، 1996 ، مرجع سبق ذكره ، ص 335 .